

مِنْهَاجُ الْإِسْلَامِ فِي تَرْبِيَةِ الْإِرَادَةِ

أ.د. مصطفى زهير
(١٩١٧ م - ١٩٧٨ م)

عناية وتعليق

د. محمد سيري
نائب رئيس الجامعة الأمريكية المفتوحة



مِنْهُجُ الْإِسْلَامِ
فِي تَرْبِيَةِ الْإِرَادَةِ

الطبعة الأولى 1430 هـ - 2009 م




20 ش عبد العزيز عيسى، المنطقة التاسعة،

امتداد مصطفى النحاس، مدينة نصر، القاهرة.

ت: (24709269) ف: (24714801)

محمول: (0162276208)

البريد الإلكتروني: alyousr@gmail.com



رقم الإيداع

2009/7772



بقلم فضيلة الأستاذ الدكتور
علي أحمد السالوس

النائب الأول لرئيس مجمع فقهاء الشريعة بأمريكا
وأستاذ الفقه والأصول وأستاذ فخري في المعاملات المالية المعاصرة
والاقتصاد الإسلامي من جامعة قطر
و عضو مجمع فقه منظمة المؤتمر الإسلامي ومجمع فقه رابطة العالم الإسلامي

الحمد لله تعالى الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على خير
البشر، وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهديه واتبع سنته إلى يوم القيامة.
أما بعد؛ فلأن يكتب أستاذ مقدمة لبحث أو كتاب لأحد طلابه فهذا أمر
عادي، أما أن يكتب طالب مقدمة لكتاب أحد أساتذته الأعلام فهذا أمر غير
مألوف، بل قل: فوق الطاقة!

وأستاذي الذي كنت ولا زلت أعتر بأستاذيته، والذي علمني وأنا طالب
بالجامعة، ثم أشرف عليّ في مرحلة الماجستير، ثم أكمل الإشراف في مرحلة
الدكتوراه، أستاذي العلامة الكبير الذي له كل هذه الأفضال -كيف أكتب مقدمة
لكتابه؟! -

شيخي الجليل وأستاذي الكبير الأستاذ الدكتور/ مصطفى زيد -يرحمه الله
رحمة واسعة جزاء ما قدم للإسلام والمسلمين- أبى أهله (الذين هم أهلي) إلا أن
أكتب مقدمة لكتابه «تربية الإرادة»، فرأيت أن ذلك تكليفٌ وتشريفٌ، فكان لابد
أن أطيع.

قرأتُ الكتاب فرأيت شيخي ماثلاً أمامي في عمق بحثه، وتنظيمه، وترتيبه.
بدأ بحثه بالحديث عن السمات البارزة لمنهج الإسلام في تربية الإرادة،
فأجملها في عشر، بحيث تصبح الصورة واضحة تماماً أمام القارئ قبل أن
يغوص في التفصيلات العلمية العميقة.

ثم أخذ يفصل ما أجمل فعرض ثلاثة عشر موضوعاً.
بيّن في الأربعة الأولى الأحاديث الشريفة المتصلة بها، وبيّن أثرها في تربية

الإرادة، وجمع بين الروايات المختلفة، وناقش مناقشة تدل على علم واسع بالسنة النبوية المطهرة.

وفي الموضوع الخامس وقف عند الصلاة لبيان أنها منهج كامل للإسلام في تربية الإرادة، وانتهى إلى قوله: «وبقدر ما تقام الصلاة، فتنهى المسلم عن الفحشاء والمنكر، وتمنحه الزاد الذي يستطيع به مواجهة متاعب الحياة، والتغلب عليها، يكون مكانها في منهج الإسلام لتربية الإرادة».

ثم استمر ﷺ في بيان أثر الزكاة، ثم الصيام، ثم الحج، ثم الأخلاق الإسلامية، ثم الحرب على النفاق، ثم المسؤولية الاجتماعية، وأخيراً التوبة، فبيّن ﷺ بالتفصيل أثر كل ذلك في تربية الإرادة.

وهكذا؛ عدتُ طالباً ألقى العلم عن أستاذي العلامة الكبير بعد أن تجاوزت السبعين، ولا أملك إلا أن أسأل الله ﷻ أن يجعل هذا الكتاب في ميزان حسناته، وأن يجعله من العلم الذي ينتفع به بعد مماته، كما أخبرنا الرسول | : «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث» منها: «علم ينتفع به»⁽¹⁾.

فاهناً شيعي الجليل في قبرك بهذا الكتاب مع كتبك الكثيرة النافعة.

(أَوْ يَخَافُوا أَنْ تُرَدَّ أَيْمَانُهُمْ بَعْدَ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي)

تلميذك المنتفع بعلمك
علي السالوس

(1) أخرجه مسلم (1631)، من حديث أبي هريرة ؓ.

M

بقلم فضيلة الدكتور
محمد يسري إبراهيم
نائب رئيس الجامعة الأمريكية المفتوحة

الحمد لله ولي النعم ومسديها، بارئ الخلائق وهاديها، والصلاة والسلام
والإنعام والإكرام على حبيب الحق وخير الخلق وحاديها: نبينا محمد وعلى آله
وأصحابه، خير آل وأكرم صحب عاشوا على هذه البسيطة ومشوا فيها، وبعد:
فإن شيخنا الكريم ما تزال بركات آثاره تترى، وسوابق أعماله الصالحة
تتوالى؛ حيث شرفنا الله تعالى بثقة نجله الهمام المهندس حسام -حفظه الله وأهل
بيته وذريته أمين- فدفع إلينا مأجوراً ومشكوراً كتاب والده العلامة مصطفى
زيد رحمه الله، والموسوم بـ«منهج الإسلام في تربية الإرادة» ليكون ثالث حبات هذا
العقد الفريد المبدوء برسالة «المصلحة في التشريع الإسلامي»، ثم «النسخ في
القرآن الكريم» اللذين شرفنا بالاعتناء بطبعهما وإخراجهما.

والنسخة التي صارت إلينا نسخة عزيزة المنال؛ لأنها طبعت قديماً فلم يُعد
لها وجود إلا في مكتبات خاصة، وهي من طبع «المجلس الأعلى للشئون
الإسلامية» بجمهورية مصر العربية؛ حيث صدرت ضمن سلسلة بعنوان:
«دراسات في الإسلام»، وكان ترتيبها في هذه السلسلة السابعة عشرة، بتاريخ
الخامس عشر من ذي الحجة سنة إحدى وثمانين وثلاثمائة وألف من الهجرة
النبوية، الموافق التاسع عشر من مايو سنة اثنتين وستين وتسعمائة وألف
ميلادية.

وما إن استقرت هذه النسخة في أيدينا حتى عملنا على إعادة كتابتها،
وتنظيفها ومراجعتها بعد مقابلتها على المطبوعة، واجتهدنا في استدراك
أخطاء كثيرة وقعت، وأشرنا إلى بعضها؛ ولا سيما في آيات قرآنية وأحاديث
نبوية، وأصلحنا ما وقع من خلل في بعض السياقات، وما بدا من اضطراب أو
تصحيفات، وكان التعليق يسيراً على بعض العبارات، مع استكمال ما فات من

العزو والتخريجات⁽¹⁾.

ثم ازدانت هذه الطبعة الجديدة واستنارت بمقدمة شيخنا العلامة الكبير الدكتور علي أحمد السالوس -حفظه الله تعالى بحفظه- أستاذ الفقه والأصول، وخبير المعاملات المالية والمعاصرة وعضو المجامع الفقهية العالمية، وتلميذ فضيلة الشيخ الدكتور مصطفى زيد رحمه الله، ونفعنا بعلومهما في الدنيا والآخرة آمين.

وهذه الرسالة نمط جديد في كتب الشيخ رحمه الله؛ تمتزج فيها براعته الأصولية بدقته في الفهم والاستنباط، مع عميق تدبره في الآيات الكريمة والأحاديث الشريفة، وكعاداته رحمه الله يكتب محدداً كلامه في نقاط، ومفئداً حديثه في بنود؛ ليسوق درة من درر فكر إسلامي راق، ومنهجية إسلامية رصينة، يبرز من خلالها معالم منهج الإسلام في تربية الإرادة، وإمضاء العزيمة، وتحقيق المنى، فما أحوجنا في عالم تتأجج فيه نار الشهوات، وتستعر فيه جحيم الموبقات، وتقهقر فيه وتقتل الطموحات -أن نتربى على مائدة القرآن والسنة؛ لتزكو النفوس وتنشرح الصدور، وتتوجه العزائم وتحقق الرغائب، وتكمل بالمسلمين الحياة؛ فإن من عاش فلم يزد على هذه الحياة شيئاً عاش زانداً عليها، أو عاش كأنه لم يولد، ومات وكأنه لم يعيش.

رحم الله مشايخنا ونفع بعلمهم أجمعين، وتقبل مئاً ومنهم بفضلهم، وتجاوز عنا وعنهم برحمته وعاملنا وإياهم بعفوه وكرمه، إنه أكرم الأكرمين وأرحم الراحمين، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

وكتب

أبو عبد الله

محمد يسري إبراهيم

الإسكندرية، ضحى يوم الخامس عشر

من المحرم 1430 هـ

(1) ولما كانت كافة التعليقات والتخريجات وعزو النقول من خدمتنا لهذه الرسالة، أكتفينا بالتنبيه على ذلك هنا.

ترجمة المؤلف

هو فضيلة الأستاذ الدكتور مصطفى زيد، ولد سنة 1917م في إحدى قرى محافظة كفر الشيخ بريف مصر، وسلك سبيل طلب العلم بمراحله المختلفة بتفوق واجتهاد إلى أن بلغ أعلى الدرجات العلمية.

كان رئيساً لقسم الشريعة الإسلامية بكلية دار العلوم بجامعة القاهرة خلال الفترة من عام 1960م إلى عام 1976م، كما عمل أستاذاً لجميع علوم الشريعة في جامعات: مصر، ودمشق، وببيروت، والخرطوم، وأخيراً في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، حيث عمل أستاذاً ورئيساً لقسم الدراسات العليا بها خلال الفترة من 1395هـ إلى 1398هـ.

درس على يد كثير من كبار أهل العلم ومنهم: الشيخ محمد أبو زهرة، والشيخ علي حسب الله، والشيخ محمد الزفزاف، والشيخ عبد العظيم معاني. وقد أشرف رحمه الله على عدد كبير من الرسائل العلمية التي حصل بها أصحابها على درجة «الدكتوراه» في علوم الشريعة المختلفة، حتى بلغ مجموع الرسائل التي أشرف عليها ما يربو على ست وثلاثين رسالة علمية، كتبها طلاب أصبحوا من كبار أساتذة الشريعة في جامعات العالم الإسلامي فيما بعد، ومنهم:

أصحاب الفضيلة الأساتذة: محمد البلتاجي، وعبد المجيد محمود، وعلي السالوس، وعبد العظيم الديب، وفاروق النبهان، وعدنان زرزور. وكان له العديد من المؤلفات العلمية التي أضافت جديداً للمكتبة الإسلامية في عدد من فروع العلم الشرعي:

ففي أصول الفقه له: «المصلحة في التشريع الإسلامي»⁽¹⁾ وهي رسالة قدّمها لنيل درجة الماجستير، و«النسخ في القرآن الكريم»⁽²⁾، وهي رسالة قدّمها لنيل درجة الدكتوراه.

(1) طبع في مجلد عن دار اليسر عام 1427هـ - 2006م، بعناية وتعليق د.محمد يسري.

(2) طبع في مجلدين عن دار اليسر عام 1428هـ - 2007م، بعناية وتعليق د.محمد يسري.

وله في التفسير: «تفسير سورة الأنفال»، و«تفسير سورة الأحزاب»، و«دراسات في التفسير».

وأما في السنة فله: «دراسات في السنة»، و«من هدي السنة». كما أن له عدّة مؤلفات في الفقه مثل: «الشفعة»، و«الوصية والوقف». وفي الفكر الإسلامي له: «فلسفة العبادات في الإسلام»، و«منهج الإسلام في تربية الإرادة».

وقد تميزت مؤلفاته بجودة العرض، وجمال التعبير، وجزالة الأسلوب وسلاسته، وحسن الصياغة، ووضوح الأفكار، كما تميزت أيضاً بالعدالة والإنصاف في عرض الآراء والأفكار وإن كانت معارضة أو مخالفة لما ترجّح عنده، وكانت له قدرة على الجمع بين الأقوال وتوفيقها، والترجيح بينها إذا اقتضى الأمر، وكان -رحمه الله- يجمع إلى طول الباع في علوم الشريعة شدة العناية بكتاب الله ﷻ، والحرص على سنة المصطفى ﷺ علماً وعملاً، وهدياً وسمناً، وكان ﷺ مالكيّاً، يُعرف بحبّه وإجلاله للإمام مالك -رحمه الله تعالى- حتى إنه قلّ أن يذكره إلا ويبيكي.

وفي ليلة من ليالي شهر شوال سنة 1398هـ افتتح تلاوة القرآن من حفظه ليلة وفاته وهو مضطجع على جنبه الأيمن، واستمرّ في القراءة، فما برق الفجر إلا وقد فاضت روحه إلى بارئها، ومن عجب أن كان مرقده -رحمه الله تعالى- في بقيع الغرقد إلى جوار قبر الإمام مالك رحمه الله تعالى.

* * *

تمهيد

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم النبيين، وعلى آله وصحبه أجمعين.

هذا الدين الحنيف الذي شرح الله صدرك له، وهداك إليه، فأمنت بالعقيدة التي دعاك إلى اعتناقها، وأديت العبادات التي كلفك أداءها، والتزمت بالمنهج الذي شرعه لمعاملتك، هل فكرت فيه من حيث يربي فيك الإرادة القوية، ويزودك بمقومات الشخصية المتكاملة ويمدك بأسباب النجاح وعوامله جميعاً؟

إنه دين يتعهد الإرادة بالتربية، في كل ما شرع من أحكام، فهو:

أولاً: يُحْتَمُّ النية في كل عبادة، فلا يُعتبر الأعمال عبادات إلا إذا سبقتها وصحبته نية العبادة، ولو كانت إنما شرعت للتعبد.. فأما الأعمال المباحة كالأكل، والشرب، وغيرهما مما يقوم به الإنسان في حياته -وقد تقتضيه غرائزه وفطرته- فهو يعتبرها من العبادات إذا نوى بها التعبد، على ألا تختلط بالحرام.

إن رسول الله | ليقول فيما صحت روايته عنه: «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه»⁽¹⁾.

وإن فقراء المسلمين في عهده ليذهبون إليه، يشكون من أن «أهل الدثور ذهبوا بالأجور»، يعنون الأغنياء؛ لأنهم يملكون ما يتصدقون به ولا يملك الفقراء مثله، فيجيبهم | بقوله: «في كل تسبيحة صدقة، وفي كل تحميدة صدقة، وفي كل تكبيرة صدقة»، حتى يقول: «وفي بضع أحدكم صدقة»!

ويعجب السائلون فيقولون: «أيأتي الرجل منا زوجة ثم يكون له مع ذلك أجر؟» ويجيب الرسول الكريم صلوات الله وسلامه عليه: «أرايتم لو وضعه

(1) أخرجه البخاري (1) وهذا لفظه، ومسلم (1907)، من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

في الحرام أكان عليه وزر؟ فكذاك إذا وضعه في الحلال كان له به أجر»⁽¹⁾.
وهو ثانيًا: ينظر إلى القلب -موطن الإرادة- على أنه هو كيان الإنسان،
ومصدر صلاحه أو فساد، فالله ﷻ في القرآن الكريم يعيب على الكفار أنهم:
(وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا) [الأعراف: 179]، ويأخذ عليهم أنهم يهملون إرادتهم
حين يتابعون آباءهم على كفرهم، قائلين: (أَنْ تُرَدَّ أَيْمَنْ بَعْدَ أَيْمَانِهِمْ وَأَتَقُوا اللَّهَ
وَأَسْمَعُوا) [الزخرف: 22]، والرسول | يقرر هذه النظرة حين يقول: «ألا إن في
الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا
وهي القلب»⁽²⁾، وحين يقول: «إن الله لا ينظر إلى أجسامكم، ولا إلى صوركم
ولكن ينظر إلى قلوبكم»⁽³⁾.

وهو ثالثًا: يعتبر الهمّ بالفعل، وبالترك، ويحاسب عليه ولو لم يترتب عليه
ترك أو فعل! فرسول الله | يقول فيما رواه عن ربه ﷻ: «إن الله كتب
الحسنات والسيئات، ثم بيّن ذلك فمن همّ بحسنة فلم يعملها كتبها الله عنده حسنة
كاملة، فإن همّ بها فعملها كتبها الله عنده عشر حسنات، إلى سبعمائة ضعف،
إلى أضعاف كثيرة، ومن همّ بسيئة فلم يعملها كتبها الله عنده حسنة كاملة، وإن
هو همّ بها فعملها كتبها الله سيئة واحدة -زاد في رواية: «أو محاها- ولا يهلك
على الله إلا هالك»⁽⁴⁾.

وإذا كانت هذه الرواية تعارض الرواية الأخرى التي جاء فيها: «ومن همّ
بسيئة فلم يعملها لم تكتب عليه»⁽⁵⁾، فالحقيقة أن هذا التعارض ظاهري فقط؛
لأن من همّ بالسيئة فلم يعملها لا يخلو حاله من أمرين:
إما أن يكون قد تركها بعد أن راجع نفسه، ورأى أنه لا ينبغي له فعلها،
حياءً من الله ﷻ أن يعصيه، وهذا يكتب له همّ بالسيئة حسنة!

(1) أخرجه البخاري (843)، ومسلم (595)، من حديث أبي هريرة ؓ، وهذا لفظ مسلم.

(2) أخرجه البخاري (52)، ومسلم (1599)، من حديث النعمان بن بشير ؓ.

(3) أخرجه مسلم (2564)، من حديث أبي هريرة ؓ.

(4) أخرجه البخاري (6491)، ومسلم (131) وهذه زيادته، من حديث ابن عباس ؓ.

(5) أخرجه مسلم (130)، من حديث أبي هريرة ؓ.

وإما أن يكون قد عجز عن فعلها بعد أن همَّ بها، واتخذ الوسائل والأسباب لأمر خارج عن إرادته، وحسب هذا فضلاً من الله عليه أن يغفر الهمَّ له، فلا يؤاخذ به عليه.

يشهد لهذا تلك الرواية التي خرجها مسلم في صحيحه: «وإن تركها فاكتبوها له حسنة، إنما تركها من جرّاء»⁽¹⁾، أي: من أجلي! ففي هذه الرواية تفرقة بين ثلاث حالات لمن يهمل بالسيئة: حالة الفعل، وحالة عدم الفعل، وحالة الترك، وإنما يقصد بالأخيرة مقاومة الهمَّ بهمَّ آخر، فهي -إذن- دعوة إلى إعمال إرادة الخير، وتربية عليا للإرادة الإنسانية!

وهو رابعاً: يبني التكليف على شرطين أساسيين هما: البلوغ والعقل، فلا يخاطب بالتكاليف إلا من يقدر على الفهم، ويستطيعون الأداء، وإنما يكون الأداء بالإرادة، فالتكليف -إذن- اعتبار للإرادة الإنسانية، وتربية لها.

ويتضح هذا في قوله | : «إن الله وضع عن أمتي الخطأ، والنسيان وما استكرهوا عليه»⁽²⁾، ذلك أن المخطئ والناسي والمكره لم يريدوا ما وقع منهم، فلا يؤخذون به.

وإذا كان إعفاء العجزة والمرضى من الأداء لوئاً من اعتبار الإسلام للإرادة الإنسانية وطاقاتها- فإن حساب القادرين المريدين لون آخر من ألوان هذا الاعتبار، وهو لون فيه -إلى جانب التكليف والمطالبة- توجيه، وتربية، وتكريم. وهو خامساً: يشرع من الأعمال ما يكون الإرادة الإنسانية، ويقويها، ويشحذها.

فالصلاة فريضة تحتاج إلى التطهير المادي والروحي، وتقوم على استجماع القلب واتصاله بالله في شبه فناء فيه⁽³⁾، وهي مع ذلك فريضة كل يوم، بل فريضة كل وقت في كل يوم، من حين يصبح الإنسان إلى حين يمسي،

(1) أخرجه مسلم (129)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(2) أخرجه ابن ماجه (2045)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(3) التعبير بالفناء موهوم، والمراد حضور القلب حال عبادة الرب.

فكلما أوشك أن يغفل أو يسهو صاح به المؤذن يدعو إليها، وينبه إرادته!
والزكاة -هي أيضاً- فريضة يطالب بها الإسلام كل من يملك من المال قدرًا
معينًا: كان هذا المال زروعًا وثمارًا، أو ماشية، أو نقدًا، أو عروض تجارة،
وإن المال لشقيق الروح، فهل يستجيب مسلم إلى الأمر بإخراجه زكاة،
وبالتصدق به، إلا إذا كان ذا إرادة ؟ وهل يعني الأمر بالزكاة وبالصدقة إلا
تربية هذه الإرادة وتقويتها؟

والصيام فريضة تقوم على حرمان النفس من كل متعتها، وحاجاتها الضرورية،
فلا طعام ولا شراب، ولا شهوة، ولا رفث، ولا صخب، ولا جهل، ولا جدال، وهو
مع ذلك يشغل النهار كله من بزوغ الفجر حتى تغرب الشمس، ويمتد شهرًا بأكمله
في كل عام.. فهل يُتصور أو يُعقل بدون الإرادة؟ وهل يجزئ مسلم يؤمن بالله واليوم
الآخر على تركه؟

والحج فريضة يلزم الإسلام بأدائها كل من استطاع السبيل إلى بيت الله
الحرام، وإن فيها من مشقة الاغتراب والسفر غالبًا، ومن مشقة الأداء ما يؤكد
لزوم الإرادة لها، وأثرها هي في التمكين لهذه الإرادة وتقويتها.

وهو سادسًا: يفرض على كل مسلم منهجًا في السلوك لا يستطيع الثبات عليه
إلا بمعونة الإرادة القوية؛ فالصدق، والوفاء بالعهد وبالوعد⁽¹⁾، والأمانة، والعفة،
والعزة، والتواضع والحلم، وغيرها كثير، كلها أخلاق للمسلم، لا يتهاون الإسلام
في أمرها، ولا يتسامح في ضرورة التمسك بها كثيرًا ولا قليلًا، مهما تكن الأسباب
والمعاذير.

والكذب، والخلف، والخيانة، والطمع، والذلة، والاستكبار، والغضب،
وأمثالها كلها محظورة على المسلم، لا يسمح له بشيء منها مهما قلَّ، ولأي
سبب!

وهو سابعًا: يلزم المسلم بالصبر على كل ما ينزل به في حياته من نوائب،
ومحن، وكل ما يعترض طريقه من عقبات، ويلزمه بالشكر على كل ما يستقبل

(1) في الأصل المطبوع بدون الواو.

من نعم الله عليه، وما أكثر هذه النعم، وما أعظم ما تقتضيه من حق الشكر. وإذا كان الإنسان، كما وصفه الله تعالى -وهو خالقه- بقوله: (جَمِيعًا فَيَنْبِئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ يَتَّأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا) [المعارج: 19-20]، فما أعظم ما يتطلبه الصبر والشكر إذن من جهد لن يتيسر إلا بالإرادة القوية، وتربية هذه الإرادة أو تقويتها هي بعض ما يهدف إليه الإسلام من إيجاب الصبر والشكر على كل مسلم.

وما أبلغ وأعمق قوله | في تصوير المؤمن: «عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ، إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَاكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ: إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَاءٌ شَكَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَاءٌ صَبَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ»⁽¹⁾، ذلك أنه جعل الصبر نتيجة محتومة للضراء، والشكر نتيجة محتومة للسراء، ما دام الإنسان مؤمنًا، ولو أنه قال: إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَاءٌ فَشَكَرَ كَانَ خَيْرًا لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَاءٌ فَصَبَرَ كَانَ خَيْرًا لَهُ؛ لكان هناك احتمال أن تصيب الضراء المؤمن فلا يصبر، وأن تصيبه السراء فلا يشكر.

ونستطيع أن نتبين مدى حرص الإسلام على تربية إرادة المسلم بالصبر والشكر إذا نحن ذكرنا أن مادة الشكر قد وردت في أكثر من ستين موضعًا في القرآن، ومادة الصبر قد وردت فيه أكثر من مائة مرة!

وهو ثامناً: قد شدد النكير على المنافقين، وأعلن الحرب على النفاق بجميع صورته؛ لأن النفاق، في حقيقته نوع من ضعف الإرادة في الإنسان، لا يرضاه الإسلام له، بل يربأ به أن ينحدر إليه!

وكما عاب على الكفار أن ينافقوا المؤمنين، فيظهروا لهم الإيمان وقلوبهم منطوية على الكفر، عاب على المسلمين أن يراءوا بأعمالهم، وقرر أن الرياء مبطل للأعمال؛ لأن فيه لوئاً من ألوان الشرك بالله، ثم لأنه هو أيضاً لون من ضعف الإرادة في الإنسان، ينبغي -وقد أكرمه الله بالإسلام- ألا ينحدر إلى هاويته!

(1) أخرجه مسلم (2999)، من حديث صهيب بن سنان الرومي رضي الله عنه.

وهو تاسعاً: يجعل من كل مسلم حارساً على القيم الخلقية في المجتمع، فيلزمه في قوة وحسم بأن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، ويتوعد المجتمع الذي يسكت على المنكر ويرضى أن يشيع فيه بالعقاب الشديد يعم الجميع ولا يقف عند مرتكبي المنكر وحدهم.

وإن أبا بكر رضي الله عنه ليقف في المسلمين خطيباً، فيقول لهم: «يا أيها الناس إنكم تقرأون هذه الآية: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا تَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَىٰ) [المائدة: 105]، وإنكم تضعونها على غير موضعها، وإني سمعت رسول الله |، يقول: «إن الناس إذا رأوا المنكر فلم يغيروه أوشك الله أن يعمهم بعقابه»⁽¹⁾.

لماذا؟ لأن الآية تتحدث عن الكفار الذين أصرروا على الكفر، ولا تتحدث عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، بدليل السياق، وبدليل سبب النزول. وهو عاشرًا: يُحْتَمُّ التوبة، إذا أخطأ المسلم فعصى ربه... والتوبة ندم على ما كان من خطأ، وإصرار على ألا يكون، فهي لا تتصور بدون الإرادة. وبعد فهذه هي السمات البارزة لمنهج الإسلام في تربية الإرادة أجمالاً هنا، ونفصلها في الصفحات التالية إن شاء الله.

(1) أخرجه أحمد (2/1)، والترمذي (2168)، من حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه.

إنما الأعمال بالنية

حدث الإمام محمد بن إسماعيل البخاري، قال: حدثنا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا عبد الوهاب، قال: سمعت يحيى بن سعيد يقول: أخبرني محمد بن إبراهيم، أنه سمع علقمة بن وقاص الليثي يقول: سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنما الأعمال بالنية، وإنما لامرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه»⁽¹⁾.

أ- لم يصح هذا الحديث عن رسول الله ﷺ، إلا برواية عمر، ولا عن عمر إلا برواية علقمة بن وقاص الليثي، ولا عن علقمة إلا برواية محمد بن إبراهيم التيمي، ولا عن محمد إلا برواية يحيى بن سعيد الأنصاري، وقد رواه عن يحيى أكثر من مائتي إنسان، فاشتهر وأجمع المسلمون على صحته، ولولا أنه فقد شرط التواتر في أوله لكان من المتواتر.

ب- خرجه البخاري في ستة مواضع من صحيحه، بعد أن بدأه به، ومسلم في كتاب الإمارة، باب إنما الأعمال بالنية بروايتين، وأحمد في مسند عمر رضي الله عنه.

ج- أجمع المسلمون على عظم موقع هذا الحديث، وكثرة فوائده، كما أجمعوا على صحته، وهو أحد الأحاديث التي عليها مدار الإسلام، قال الشافعي وجماعة: هو ثلث الإسلام، والثلثان الآخران، هما حديث: «إن الحلال بين، وإن الحرام بين»⁽²⁾، وحديث: «من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه»⁽³⁾، وقال أبو داود السجستاني: هو ربع الإسلام والثلاثة الباقية هي الاثنان السابقان، وحديث: «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه»⁽⁴⁾، أو حديث: «ازهد في الدنيا يحبك الله، وازهد فيما في أيدي

(1) أخرجه البخاري (6689).

(2) سبق تخريجه.

(3) أخرجه الترمذي (2317)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(4) أخرجه البخاري (13)، ومسلم (45)، من حديث أنس رضي الله عنه.

الناس يحبك الناس»⁽¹⁾، وقالوا: إنه يدخل في سبعين باباً من الفقه، وإنه ينبغي لمن صنف كتاباً أن يبدأ فيه بهذا الحديث؛ تنبيهاً للطالب على تصحيح النية، وقد فعل ذلك البخاري وغيره.

د- ذكر المحدثون في سببه روايات أشهرها وأصحها ما روي عن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: «كان فينا رجل خطب امرأة يقال لها أم قيس، فأبت أن تتزوجه حتى يهاجر، فهاجر فتزوجها، فكنا نسميه: مهاجر أم قيس...»⁽²⁾.

1- أشرنا بما ذكرناه بين يدي هذا الشرح، إلى أن البخاري قد أورده في سبعة مواضع من صحيحه، وأنه أقامه مقام المقدمة من كتابه فافتتحه به.

والذين يعرفون منهج البخاري في صحيحه يعلمون أنه لا يكاد يورد حديثاً في موضعين بعبارة واحدة، وإنما يورده في كل موضع برواية تختلف عن الرواية الأخرى: من حيث تمامه أو الاختصار على بعضه، ومن حيث التقديم أو التأخير في عبارة منه أو بضع عبارات، ومن حيث الإطناب أو الإيجاز، ومن حيث الألفاظ نفسها.

وقد وقعت في روايات البخاري للحديث هذه الأنواع كلها من الاختلاف، بحسب مواضع روايته له، ولم يكن للبخاري في كل منها إلا تسجيل ما تلقاه عن رواته في عدالة، وأمانة وضبط.

2- والرواية التي اخترناها هنا لشرحنا هي الرواية التي أوردها البخاري في كتاب الأيمان والنذور، وهي أوفى رواياته له، أما الرواية التي ابتدأ بها صحيحه ففيها: بالنيات بدل «بالنية»، ولكل امرئ بدل «لامرئ» وقد اقتصر فيها على النوع الثاني من نوعي المهاجرين، وهو من كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة ينكحها.

وأما الروايات الأخر ففي بعضها: إنما العمل بالنية (بإفراد العمل والنية)، وفي

(1) أخرجه ابن ماجه (4102)، من حديث سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه.

(2) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير بنحوه (103/9)، موقوفاً على ابن مسعود رضي الله عنه.

بعضها: لدنيا، بدل [إلى] ⁽¹⁾ دنيا... وفي بعضها: «الأعمال بالنيات»، بدون «إنما».. وهكذا.

3- وشرح الحديث يتناولون فيه عدة نقاط، يديرون حولها معظم ما يقولون فيه، يتحدثون عن «إنما» وما تفيد من الحصر، وعن «العمل» أو «الأعمال»، وما يدل عليه في الحديث من الفعل والقول معاً، وعن «النية» مفردةً وجمعاً، وسر الأفراد في كليهما، مع بيان ما يراد بها، وعن «الهجرة» لغةً وشرعاً، وهل انتهت الهجرة الشرعية بالهجرة إلى المدينة؟، وعن المراد بكل نوع من الهجرتين المذكورتين فيه، والمراد بجواب الشرط في جملتيه.

ثم يتحدثون بعد هذا كله فيفيضون فيما يستنبطونه من الحديث على طريقتهم.. وما أكثره!

4- والذي لا شك فيه أن في الحديث حصرًا بـ«إنما» يفيد ويؤكد أنه لا اعتبار للأعمال، إلا من حيث الباعث عليها، وإذن فمعنى «إنما الأعمال بالنيات»: لا تعتبر الأعمال، ولا يحاسب عليها صاحبها فيثاب أو يعاقب إلا بحسب البواعث التي دفعته إليها، ثم لازمته وهو يقوم بها.

وواضح أن العمل يراد به هنا ما يشمل القول والفعل؛ لأنه قصد به فعل الجوارح ومنها: اللسان.

وواضح كذلك أن النية لغةً: القصد، وشرعاً: الإرادة المتوجهة نحو الفعل؛ لابتغاء رضا الله تعالى وامتثال حكمه، ولكن المعنى اللغوي هو المراد بها في الحديث؛ لأن باقي الحديث يتناول نوعين من النية لا يبتغى رضا الله تعالى إلا بأحدهما.

5- ولما كانت الأعمال تقتضي عاملين، وكانت في الحديث محاسباً عليها، معتبرة بالنية التي دفعت إليها- فإنه لا بد من قصرها فيه على المكلفين دون غيرهم؛ إذ لا اعتبار لعمل الصغير والمجنون، ولا حساب عليه.

(1) زيادة يقتضيها السياق.

كذلك لا بد من قصرها على أعمال المسلمين دون الكفار؛ إذ لا تصح أعمال العبادة منهم وإن خوطبوا بها وعوقبوا على تركها، والأعمال في الحديث إنما أريد بها أعمال العبادة لا غيرها.

وإثابتهم على العتق والصدقة إنما ثبتت بدليل خاص، فوجب الاقتصار عليه ومن ثم لا يعترض بها على ما هنا.

6- بعد هذا تجيء الجملة الثانية في الحديث لتقول: «وإنما لامرئ ما نوى»، ومعناها كما صرح به في الروايات الأخرى: «وإنما لكل امرئ».

وإذا كانت الجملة الأولى قد سبقت لتبين ما يعتبر من الأعمال فقد سبقت هذه الجملة الثانية لتبين ما يترتب على اعتبار هذه الأعمال عند الشارع.

وأن ثوابها حين تكون طاعة واستجابة وعبادة لصاحبها وحده، وعقابها حين تكون مخالفة وعصياناً وخطأً عليه وحده.

وإنما يحتكم في هذا إلى أمرين:

أولهما: هو أن يكون العمل مأموراً به، يطالب المسلم بأدائه طاعة لله، وتقرباً إليه، أو يكون مباحاً يمكن أن يتقرب إلى الله بفعله، إذا صحبته نية الطاعة.

وثانيهما: أن يدفع إليه قصد الطاعة لله، خالصاً من شائبة النفاق والرياء، نقياً صافياً من أغراض هذه الدنيا ومن متاعها الزائف.

7- وكالعمل الإيجابي الذي يتخذ صورة الفعل (في هذا الحكم)- ذلك العمل الإيجابي الآخر، الذي يبدو في صورة الترك (أو كف النفس)؛ إذ لا فرق بين طاعة الله بفعل المأمورات وطاعته بترك المنهيات، ما دامت نية العبادة هي الدافعة على الفعل وعلى الترك كليهما.

فذلك الإنسان الذي تسول له نفسه أن يزني وييسر له فساد المجتمع وسائل الزنا، فيكف نفسه عنه طاعة لربه.

وذلك الإنسان الآخر الذي تتاح له فرصة يقتل فيها عدوه وهو آمن، وتحذثه بانتهاز هذه الفرصة نفسه، فيترك قتله؛ لأن الله نهاه عن أن يقتل أو يظلم.

وذلك الإنسان الذي يستطيع أن يشرب الخمر فلا يقربها، امتثالاً لنهي الشارع الحكيم عن شربها.

هؤلاء جميعاً وأمثالهم ممن يطيعون بترك المنهيات يعتبر امتناعهم عن المعصية عملاً إيجابياً وإن اتخذ شكل العمل السلبي وصورته؛ لأن نية العبادة والطاعة هي التي دفعتهم إلى مجاهدة أنفسهم وكبح جماحها، وحصر أعمالها جميعاً في دائرة العبادة لا تتجاوزها إلى غيرها.

8- وهنا، يتحدث رسول الله | عن نوعين من الهجرة.. فهل يريد بالهجرة معناها اللغوي وهو الترك، أم يريد بها معناها الشرعي الخاص وهو معروف، أم يريد بها معناها الشرعي العام وهو ترك ما يكرهه الله إلى ما يحبه؟

إننا نبادر فنؤكد أن المعنى اللغوي ليس هو المراد بها هنا؛ إذ الترك المطلق، وهو معناها اللغوي يقع على ما فيه طاعة، وعلى ما فيه معصية، وعلى غيرهما، فلا يصلح لترتب ما بعده عليه.

ونؤكد كذلك أن المعنى الشرعي الخاص وهو مفارقة مكة إلى المدينة ليس هو المراد هنا أيضاً، على الرغم من قصة مهاجر أم قيس، بدليل شمول ما حكم به الحديث لكل من فارق دار الكفر إلى دار الإسلام؛ خوف الفتنة ونصراً للدين، وإن استمرت هذه الهجرة وتكررت حتى يرث الله الأرض ومن عليها، فإن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

وإن: فالمراد بالهجرة في الحديث هو ترك ما يكرهه الله إلى ما يحبه في الأقوال وفي الأفعال، وفي الأخلاق، وفي كل ما تنتظمه هذه الحياة ولا تقوم إلا به..

9- وإنه لعجيب -وهذا معنى الهجرة في الحديث- أن يكون في المسلمين مهاجر إلى دنيا، أو امرأة. ولكن، ولكن أليست النية (أو تأكيد أنها هي المعتمدة)،

هي الغاية التي حرص الرسول | على تقريرها به؟ وهل يعلم حقيقة هذه النية إلا الله؟

من هنا كان في الناس مهاجر إلى الله ورسوله، ومهاجر إلى دنيا أو امرأة، مع أن كليهما في ظاهر الأمر مطيع لله بهجرته.

ومن هنا اعتبرت الهجرة طاعة لله، وعملاً يثاب عليه حيناً.. واعتبرت هي نفسها عملاً للدنيا، لا طاعة فيه، ولا ثواب عليه، حيناً آخر، وما كان بين الهجرتين من فرق إلا النية: ذلك الباعث الخفي الذي يحسن، ويخلد، ويسجل لصاحبه حين يكون طاعة وعبادة... ثم يسوء، ويزول كل أثر خالده، وقد يسجل على صاحبه حين يكون هوى، وشهوة، ومتاعاً إلى حين!

10- وما دامت هذه الحياة إلى نهاية قريبة -وإن طال المقام فيها أحياناً- فلا بد أن يكون ثواب من أخلص لله العبادة، وتغنياً طاعة الله بهجرته: ثواباً عظيماً يكافئ إخلاصه وقصده وبواعثه، ولا بد أن يكون جزاء من داخل إخلاصه الرياء، وشابت عبادته بواعث الهوى ونوازع النفس: جزاءً من جنس عمله، وعلى قدره!

وهكذا صور الرسول الكريم ٨ الجزاءين:

أما المهاجر الأول فهجرته إلى الله ورسوله لا سبيل إلى وصف ما أعد له فيها من ثواب، لعظمته وفخامته، فحسبه هذه المتعة الروحية بتقرير أن هجرته إلى الله ورسوله في غايتها، كما كانت إلى الله ورسوله في بدايتها. وأما الثاني: فهجرته إلى ما هاجر إليه، تحقيراً لشأنه، ولشأن هجرته، ولشأن الغاية منها، كما كان الباعث عليها حقيراً لا اعتبار له، ولا طاعة فيه، فلا ثواب عليه!

11- وقد أشرنا بين يدي شرحنا للحديث إلى أن الشافعي وآخرين معه ذكروا أنه ثلث الإسلام، وأنه يدخل في سبعين باباً من الفقه، وحكىنا إجماع

المسلمين على عظم موقعه، وكثرة فوائده... لكن هذا لا مجال له هنا، فلندعه إلى ما سقنا الحديث لبيانہ ولتقف وقفة قصيرة عند ما يسهم به من نصيب في منهج الإسلام لتربية الإرادة.

في هذه الوقفة نحب أن نتبين المراد بكلمتين فيه هما -فيما نعتقد- قطب رجاه، ونعني بهما: الأعمال، والنية.

12- أما الأعمال فقد قررنا أن المراد بها أعمال المكلفين دون غيرهم، وبقي أن نقرر أن (أل) العهدية فيها تقيدها بقيد آخر، هو الأعمال التي شرعت للتعبد، أو أبيحت ويمكن جعلها بالنية من التعبد.. ومن ثم يجب أن تخرج أعمال المعصية من دائرتها، فضلاً عن أعمال الكفار التي يثاب المؤمن على مثلها، وكان يمكن أن يثاب عليها الكافر لولا أنه أبطلها بكفره.

13- وأما النية فقد قررنا أن المراد بها القصد، ونحب هنا أن نترجم هذا المدلول إلى لغة العصر فنسميه «الباعث على الفعل»، أو إرادة غاية معينة بأدائه، فليست إذن مجرد الرغبة، وليست نزعة عارضة من نزعات النفس تكيفها انفعالاتها بالأحداث التي حولها، إنما هي إرادة، ومن لوازم الإرادة الوعي الناضج، والشخصية المتكاملة، والخطة الهادفة.

14- والحديث يضع الأساس للمسلم القوي، حين يقرر أنه لا اعتبار للعبادة التي يقوم بها رغم مشقتها عادة إلا بالنية.. أي: الباعث الذي دفع إليها، والغاية التي قصد إلى تحقيقها بها... أي: بالإرادة التي تجعل من المسلم إنساناً إيجابياً، وهو يتجه إلى ربه بالعبادة، فهو حرٌّ لا تستعبده شهوة السمعة الطيبة، أبيٌّ لا يستنله الحرص على إرضاء الناس، كبيرٌ لا يدفعه إلى الطاعة والعبادة غرض من أغراض هذه الدنيا الفانية.

وهو يضع الأساس للمسلم القوي مرة ثانية، حين يقرر أنه ليس له من ثواب الأعمال التي يطاع الله بها، إلا ثواب ما أخلص فيه النية لله، فتحررت نفسه وهو

يقوم به من الرياء وشوائبه، ولم يتملق به حكماً ولا محكومين؛ لأنه لم يبتغ به إلا رضا الله ووجهه.

15- وإن الحديث ليلقن الواقعيين بهذا درساً في الواقعية، ينبغي لهم أن يعوه ويتدبروه دائماً، وهذا الدرس هو أنه لا اعتبار لواقع لم تفرضه الإرادة، ولا مكافأة على عمل لم يبين على الإرادة !
وهكذا يبدأ الإسلام بهذا الدرس منهجه في تربية الإرادة !

ألا وهي القلب

روى الإمام مسلم عن النعمان بن بشير أنه قال: سمعت رسول الله |، يقول: (وأهوى النعمان بأصبعيه إلى أذنيه): «إن الحلال بين، وإن الحرام بين، وبينهما مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس، فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام، كالراعي يرعى حول الحمى، يوشك أن يرتع فيه، ألا وإن لكل ملك حمى، ألا وإن حمى الله محارمه، ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهي القلب»⁽¹⁾.

أ- أخرج الحديث البخاري ومسلم وابن ماجه، أما البخاري فأخرجه في⁽²⁾ غير موضع، وأما مسلم فأخرجه في باب أخذ الحلال وترك الشبهات من كتاب المساقاة، وأما ابن ماجه فأخرجه في باب الوقوف عند الشبهات من كتاب الفتن.

ب- أشرنا في كلامنا على الحديث الأول إلى أنه من الأحاديث التي عليها مدار الإسلام، باتفاق العلماء، فهو ثلث الإسلام عند من يرى أن هذه الأحاديث ثلاثة، وهو ربه عند من يرى أنها أربعة.

ج- لا خلاف بين المحدثين في صحة سنده، ومتمنه، ولا بين الفقهاء في أنه مصدرٌ خصبٌ لكثير من الأحكام، يمكن استنباطها منه، ولا بين أهل الورع في أنه يضع كل أصول الورع؛ إذ يقرر وجوب اتقاء الشبهات.

1- لعل أكثر الكلمات دوراً على السنة المسلمين خاصتهم وعامتهم، كلما ذكر الدين، هما كلمتا الحلال والحرام، حتى ليكاد الدين ينحصر عند معظمهم في هاتين الكلمتين.. فهل الحلال والحرام هما الدين كله؟ وهل يستطيع مسلم بوقوفه على ما أحل الله ﷻ وعلى ما حرم أن ينجو من الوقوع في معصيته؟

(1) سبق تخريجه.

(2) في الأصل المطبوع: «من».

حقيقة، من اليسير على كل مسلم أن يعرف الحلال والحرام، وأن يميز المسموح به من المحظور، فإن الحلال واضح ظاهر لا خفاء فيه، والحرام كذلك واضح ظاهر لا خفاء فيه.

ولكن الحياة وهي تموج بالأحياء في هذا العالم المضطرب لا تقف عند حدود ما نصت عليه الشريعة من الحلال والحرام، فهي منذ كانت تواجه الناس في كل يوم بجديد من الأحداث والمشكلات، فتتطلب منهم في كل يوم جديدًا من الأحكام يستهدي القديم ويقوم على نفس أصوله، وقد يحار العلماء ويتضاربون فيما يواجهون به تلك الأحداث من أحكام، فكيف بمن ليسوا من العلماء؟

هذا سبب أول للتشابه.

وسبب آخر، هو أن الدين لم يبين حكم كل جزئية في تلك المشكلات التي تصادف الناس، اكتفاء بالأصول العامة التي بينها، وبالأحداث الجزئية التي شرع لها أحكامًا، وما كان ممكنًا أن يتناول الدين -وهو قانون عام- كل جزئية بالبيان والتفصيل، فإن ذلك فوق طاقة الناس الذين شرعت أحكامه لهاديتهم، ثم إنه يبدو بعد بيانه للأصول أشبه بالإيضاح الذي لا تفرضه حاجة ملحة، وبخاصة أن في وسعهم -مستقلين- أن يتبينوا ما يحل من تلك الأشياء وما يحرم، على ضوء ما بينه!

2- من هنا كان قوله | : «إن الحلال بين، وإن الحرام بين، وبينهما مشتبها لا

يعلمهن كثير من الناس».

غير أن أبا حنيفة والشافعي يختلفان؛ إذ يحد كل منهما الحلال والحرام: فعند أبي حنيفة أن الحلال هو: (ما ورد عن الشارع دليل بحله)، وعند الشافعي أنه هو: (ما لم يرد عن الشارع دليل بتحريمه).

وإذن، فأبو حنيفة لا يرى شيئًا ما حلالًا إلا إذا كان الشارع قد بين أن حكمه هو الحل لا الحرمة، وبناء على هذا التحديد للحلال عنده يلحق المسكوت عنه بالحرام؛ لأنه لا دليل من الشارع على أنه حلال.

والشافعي يحكم بحل كل ما لم يرد عن الشارع دليل بتحريمه: سواء أورد عنه

دليل بحله، أم كان مسكوتاً عنه، فالمسكوت عنه حلال عنده؛ لأنه لم يرد عن الشارع دليل بتحريمه.

وهكذا نرى أن المسكوت عنه هو موضع الخلاف بين الإمامين: فأبو حنيفة يراه حراماً؛ لأنه لا دليل من الشارع على حله، والشافعي يراه حلالاً؛ لأنه لا دليل من الشارع على حرمة.

3- وبأيسر نظر نستطيع أن نقرر -بناء على تعريف الإمامين للحلال- أن أبا حنيفة كان أميل إلى الاحتياط، وأن الشافعي كان أقرب إلى التخفيف والتيسير.. لكننا لا نجد بدءاً من أن نقرر هنا حقيقة أخرى، هي أن مذهب الشافعي أكثر تمثيلاً مع السنة، في بيانها للحلال والحرام، فقد صح عن رسول الله | برواية سعد بن أبي وقاص أنه قال: «إن أعظم المسلمين في المسلمين جرماً من سأل عن أمر لم يحرم، فحرم على الناس من أجل مسألته»⁽¹⁾، ولا سبيل إلى الشك في صحته بعد أن أخرجه البخاري، ومسلم، وأحمد، وابن حبان في صحيحه، وأبو داود، وهو صريح في أن المسكوت عنه حلال؛ لأنه يقرر أن هذا المسكوت عنه لم يكن قبل السؤال عنه حراماً، وإنما حرم من أجل السؤال وبسببه!

كذلك روى الدارقطني وغيره -كما يقول النووي- عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه، عن رسول الله |، قال: «إن الله تعالى فرض فرائض فلا تضيعوها، وحدوداً فلا تعتدوها، وحرم أشياء فلا تنتهكوها، وسكت عن أشياء رحمة بكم غير نسيان فلا تبحثوا عنها»⁽²⁾، وهو حديث حسن، يعلل لسكوت الله تعالى عن بعض الأشياء بأنه رحمة منه لنا، فهل يتفق معه القول بأن المسكوت عنه حرام؟؟

من أجل هذين الحديثين، ومن أجل أن التيسير هو طابع الإسلام، وأنه: لن يشاد هذا الدين أحد إلا غلبه، وعلى هدى من قوله ﷺ: (عَلَيْهِمْ أَبَاءُ نَا أَوْلُو كَانَ) [النساء: 28]،

(1) أخرجه البخاري (7289)، ومسلم (2358)، من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

(2) أخرجه الطبراني في المعجم الصغير (249/2)، من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه.

وقوله: ﴿فَإِنْ عُرِيَ عَلَىٰ أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّ إِثْمًا فَافْرَاكَ﴾ [البقرة: 185]، نطمئن إلى رأي الشافعي في تحديد الحلال بأنه ما لم يرد عن الشارع دليل بتحريمه، ونرى أنه أكثر تمشيًا مع السنة، وموافقة لها.

4- ولكن، لماذا نذهب بعيدًا في الاستدلال لمذهب الشافعي مع أن الحديث الذي نشرحه هنا يدل لمذهبه؟

لقد قرر أن كلاً من الحلال والحرام واضح، ثم قال: «وبينهما مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس»، فأى مكان لهذه المشتبهات عند أبي حنيفة بعد أن قرر أن كل ما لم يرد عن الشارع دليل بحله فهو حرام؟

إن الشراح يفسرون «المشتبهات» بأنها: الأمور أو الأعمال التي لم يتضح حلها ولا حرمتها، ومن ثم كان حكم الحديث عليها⁽¹⁾ بأنها لا يعرفها كثير من الناس، فإن الوقوف على أحكامها إنما يتيسر للعلماء، عندما يجتهدون، والعلماء دائماً قلة بالإضافة إلى غيرهم.

والقطع بالأحكام التي يؤدي إليها الاجتهاد أمر ليس مع ذلك ميسورًا في كل مسألة، فقد يكون في الدليل الاجتهادي نوع احتمال، ومن ثم يكون الورع ترك الحلال المبني على هذا الدليل؛ إذ هو ما زال مشتبهًا، والشبهة فيه تحفز من يستبرئ لدينه وعرضه إلى اتقائه والبعد عنه.

أترى هذا هو السر في التعبير بالمشتبهات أولاً، ثم بالشبهات بعد ذلك؟ نعتقد هذا..

5- غير أنا نرى لهذا التعبير سرًا آخر، هو أن المشتبهات جاءت في الحديث تعبيرًا عن المسائل التي لم ينص على حكمها من حل أو حرمة، ثم جاءت الشبهات فيه تعبيرًا عما يجب أن يتقى من المشتبهات، وهو الذي لم يسلم دليل حله الاجتهادي من احتمال بيّن.

وهذه الشبهات إنما يتقياها، ويتجنبها، ويحذر الوقوع فيها من المسلمين من

(1) في الأصل المطبوع «كان حكم عليها الحديث» ولعل الصواب ما أثبت.

يطلب البراءة لدينه من ذم الشارع، ولعرضه من ألسنة الناس؛ ذلك أنها قد تجر إلى الحرام الصريح وإن لم تكن هي نفسها حراماً، وقد تكون الجرأة على فعلها ذريعة إلى الجرأة على فعل الحرام، دون قصد إلى هذا في البداية! وإنا لنجد لهذا في حياتنا صوراً كثيرة، نجتزئ هنا بملقطات سريعة لبعضها، فقد نلقي على هذه المشكلة العامة بعض الضوء.

هذا الشاب الذي لا يجد حرجاً في أن يخدش حياء كل عذراء، بما يوجه إليها من عبارات الغزل الماجن، ومن نظرات الاشتهااء الوقح، وبما ينصب لها -وقد تكون بريئة ساذجة- من شرك وأحابيل.

وتلك الفتاة التي تستجيب له دون امتعاض منها، أو تأخذ هي دوره حين يكون بريئاً ساذجاً فتلاحقه بنظراتها الوقحة، وتطارده بغزلها الماجن، وقد تنصب هي له الشرك والأحابيل.

وهذا الشاب وتلك الفتاة أكانا كذلك عندما التقى كل منها لأول مرة بالجنس الآخر، أم هو التدرج الطبيعي من الكلمة البريئة إلى الكلمة الماجنة، ومن النظرة التي ليس لها معنى غير الإخاء إلى النظرة المحملة بكل المعاني الخبيثة؟! ثم من الفطرة النقية إلى الانحراف والسقوط؟!!

فلنحلّ إذن، بين البداية والنهاية بسياج من الورع، ولا سبيل إلى هذا إلا اتقاء الشبهات.

6- صورة ثانية:

ذلك اللص الذي انتهت به السرقة إلى أقسى عقاب: أكان من أول حياته لصاً؟ وهل بلغ تلك الدرجة من الخطورة منذ عرف اللصوصية؟ إنه هو أيضاً بدأ هذه النهاية منذ ذاق لذة المال، ومنذ تطلع إلى المزيد منه، بمصاحبة رفقاء سوء الذين راحوا يزينون له الإسراف، حتى إذا ما نفذ ما عنده، بدأ يتطلع إلى ما في أيدي الناس، وهكذا حتى كانت النهاية التي لا مفر منها، والسبب هو عدم اتقائه الشبهات!

7- صورة ثالثة:

ذلك السكير الذي لا يكاد يفيق، والذي يضيق به المجتمع حين يعجز عن إصلاحه فيقذف به إلى خمار، وتتقاذفه الخمارات كما تقذف بالزجاج الفارغ، عندما يفرغ ما معه من المال، أكان عريبيًا هكذا من أول يوم ذاق فيه الخمر؟ إنه تدرج بالطبع في هذا الطريق الوعر، فقد تورط غالبًا فصاحب أولًا رفقاء السوء، ولعله اضطر بعد ذلك إلى مجاملتهم مرات قليلة بمشاركتهم الشراب، لكنه بعد ذلك لم يجد نفسه؛ لأنه اعتاد أن يفقد عقله ويعبث ساعات في كل يوم، ثم مضت به الطريق إلى غايتها المحتومة فإذا هو مدمن، والسبب هو عدم اتقاء الشبهات أولًا بالبعد عن مصاحبتة الأشرار!

8- وهكذا تزدحم المجتمعات في هذا العصر، بكثير من هذه الصور وأمثالها، مع الأسف.. والسبب دائمًا هو عدم اتقاء الشبهات، استهانة بها.

وتبارك الله وجلت حكمته إذ يقول: (ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ أَوْ ءَاخِرَانِ) [البقرة: 187]، فينهى عن القرب منها؛ لأنه يجر إلى انتهاكها! وإذ يقول في وصف بني إسرائيل: ﴿ذَلِكَ أَتَى أَن يَأْتُوا بِالشَّهَادَةِ عَلَىٰ وَجْهِهَا﴾ [البقرة: 61]. فيتدرج إلى ما وصفهم به من القتل للأنبياء بوصفهم بمطلق المعصية، فيجعل جرأتهم على قتل الأنبياء ناشئة من سيئات سابقة أقل منها.

وكما يتدرج المرء من الشبهة التي لم يُنصَّ على حكمها إلى ارتكاب المحرم، يتدرج حين يقع في المحرم من الصغائر إلى الكبائر.. وهذا بعض السر في قوله | : «لعن الله السارق: يسرق البيضة فتقطع يده، ويسرق الحبل فتقطع يده»⁽¹⁾، فقد بين أن السارق لا يبدأ بسرقة النصاب، ولكنه يتدرج إليه بما دونه، بالبيضة ونحوها.

9- ولقد جاء في الأثر: «من وقف موقف تهمة فلا يلومن من أساء به الظن»⁽²⁾، وصح أنه كان | واقفًا ومعه زوجه صفية رضي الله عنها، فمر عليه رجلان فأسرعا في المشي، فقال لهما: «على رسلكما»، أي: تمهلا ولا تسرعا،

(1) أخرجه البخاري (6783)، ومسلم (1687)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(2) أخرجه ابن أبي الدنيا في «الصمت» (311/1)، موقوفًا على عمر رضي الله عنه.

«إنها صفة»، خوفاً عليهما أن يسيئاً به الظن فيهلكا، فقالا: سبحان الله ! فقال: «إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم، وقد خشيت أن يقذف في قلوبكما شرًّا!»⁽¹⁾.

10- وفي حديثنا، يضرب رسول الله | مثلاً لموقف المسلم الدقيق من الشبهات؛ إذ يشبهه بالراعي يرعى حول الحمى، فهو مُعَرَّضٌ -إن لم يحذر- لاقتحام ذلك الحمى والوقوع فيه، والمسلم معرض لارتكاب الحرام، إن وقع في الشبهات، ولم يبالي في الحذر منها.

يقول: «ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام، كالراعي يرعى حول الحمى، يوشك أن يرتع فيه...»، فيبين بهذا المثل من الواقع المادي الذي يموج به عالمنا المضطرب كيف يلد الحديث النفسي المُلحُّ عن الغريزة الجنسية في بعض الأحيان جريمة شنيعة هي الزنا! وكيف يتحول خيال الذهب البراق عند عاشق المال أحياناً إلى جريمة هي السرقة أو الغصب أو الخيانة، أو أولئك جميعاً، وكيف ينخدع بعض الناس ببريق البطولة، فيستحيل عندهم في بعض الأحيان إلى قتل الأبرياء وسفك دمائهم، وكيف تحلو لبعضهم جلسات السمر البريء، فتتقلب مع الزمن إلى جلسات تتبع عورات الناس، وتحيك الدسائس والمؤامرات للغافلين منهم.

إن كل واحد من هؤلاء رتع حول الحمى، في كلاً مباح، لكنه غفل ولم يحذر فرتع في الحمى نفسه، وعرض نفسه للعقاب، ولو أنه تنبه، وحذر، وجعل بينه وبين الحمى حاجزاً حصيناً لسلم، ونجا من العقوبة!

وإلا، فمن أين يتسرب الزنا إلى إنسان لا يفكر في المرأة المحرمة؟ وكيف كان ذلك السارق أو الغاصب أو الخائن يرتكب جريمته وهو لا يفكر في الحصول على المال بشتى الوسائل؟

وهل كان ممكناً أن يجني إنسان فيقتل نفساً بريئة لو أنه نظر إلى نفسه نظرة

(1) أخرجه البخاري (2038)، ومسلم (2175)، من حديث صفية بنت حيي رضى الله عنها.

الإسلام إليه، ولم يتدرج إلى القتل بما هو دونه؟ وما الذي كان ممكناً أن يحول جلسات السمر البريء إلى جلسات للدسائس والمؤامرات، لو أن الذين يعقدونها لم يتجاوزوا المسموح به من الحديث إلى غيره؟!

11- ويمضي رسول الله | يكمل المثل الذي ضربه للمسلمين، فيقول: «ألا وإن لكل ملك حمى، ألا وإن حمى الله محارمه»، وفي هذا القدر من التكملة - وهو أحد شطرين تتكون منهما- يقرر أن كل ملك من الناس له حمى، يبني حوله سوراً ليحدده، ثم يقيم عليه الجند لحراسته، ثم يرصد مع هذا وذاك عقاباً رادعاً لكل من تحدثه نفسه باقتحامه، كأن السور والجند لا يكفيان لحمايته.

ولما كان الله ﷻ هو مالك الملوك، فإن له حمى يجب ألا ينتهك، وهذا الحمى هو محارمه: أي: ما حرم على عباده الوقوع فيه، أما ما يحيط بهذا الحمى ويتصل به، فهو تلك الشبهات التي لا يحرم عليه فعلها، ولكنها قد تجره إلى ما يحرم، فإن أنت جرؤت على هذه الشبهات فلم تتخرج من فعلها، وانتهت بك إلى الوقوع في الحرام، كنت مستحقاً للعقاب الذي توعده به الله تعالى من يقع في محارمه؛ لأنك لم تتق الشبهات التي أوقعتك في هذه المحارم، فلم تطلب البراءة لدينك من مؤاخذه الشارع وعقابه، ولا لعرضك من ذم الناس وتجريحهم.

12- وفي الشطر الثاني من التكملة يقول رسول الله | : «ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهي القلب»، فيلمس مكن الداء، ومنبع الدواء في إيجاز بليغ إنه الإرادة، والقلب بوصفه مصدر الإرادة، فالقلب الصالح الذي لم يمرض ولم ينحرف عن الجادة هو الذي يهيئ للجسد الحياة الصالحة، أما القلب المريض المنحرف عن الجادة فلا يمكن أن يسلم معه الجسد، أو يصلح، هذا على أن القلب قطعة صغيرة من اللحم قدر ما يمضغ، فليست العبرة إذن بالضخامة أو كبر

الحجم!

وقد يخطر لنا أن نتبين أثر القلب بوصفه عضواً مادياً على سائر الجسد، فنسأل الأطباء والمرضى أيضاً، ونستفسر كتب الطب ومراجعته، ولعلنا لا ندهش حين نعلم أن اختلال القلب في جسم إنسان، وعدم انتظامه في أداء وظيفته، هو أخطر ما يهدد هذا الإنسان بشتى الأمراض، ثم بالموت! لكن هذا الواقع المادي لوظيفة القلب -برغم خطورته- ليس أهم من الحقيقة التي يقررها الحديث، وهي أن مرجع صلاح الإنسان وفساده إلى قلبه، أي: إلى إرادته ونيته التي يعبر عنها عادة بموطنها منه وهو القلب أو الضمير.

وهكذا يربي الإسلام الإرادة في المسلم.

فبعد أن قرر بحديث «إنما الأعمال بالنيات» أنه لا اعتبار لأعمال المسلم إلا بالنية؛ قرر في هذا الحديث أنه لا صلاح للمسلم إلا بصلاح موطن النية منه، وهو قلبه، وبمجموع الحديثين طالبه في قوة- أن يكون إيجابياً بقاءً، فيخلص إرادته من شوائب الرياء والتملق والنفاق ويمحصها لله، ثم يتعهد بالإصلاح واليقظة لقلبه الذي هو موطن إرادته، لتصلح حياته كلها، ويكون بكل ما يعمل فيها عابداً لله، دائم الإخلاص له!

إنما تركها من جراي

حدث الإمام مسلم بن الحجاج عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله | :
«قالت الملائكة: يا رب ذاك عبدك يريد أن يعمل سيئة، وهو أبصر به، فقال:
أرقبوه: فإن عملها فاكتبوها له بمثلها، وإن تركها فاكتبوها له حسنة، إنما تركها
من جرّأي!...»⁽¹⁾.

أ- للحديث روايات أخرى من بينها رواية عن ابن عباس رضي الله عنهما، يقول فيها: عن
رسول الله | ، فيما يرويه عن ربه تبارك وتعالى، قال: «إن الله كتب
الحسنات والسيئات، ثم بين ذلك: فمن همّ بحسنة فلم يعملها كتبها الله عنده
حسنة كاملة، وإن همّ بها فعلها كتبها الله رضي الله عنه، عنده عشر حسنات، إلى
سبعمئة ضعف، إلى أضعاف كثيرة، وإن همّ بسيئة فلم يعملها كتبها الله عنده
حسنة واحدة، وإن همّ بها فعلها كتبها الله سيئة واحدة، ومحاه الله، ولا
يهلك على الله إلا هالك»⁽²⁾.

ب- إذا كانت هذه الرواية عن ابن عباس تتفق مع رواية أبي هريرة -هنا- في
أن من همّ بسيئة فلم يعملها كتبت له حسنة فإن هناك روايات أخرى تقول:
«من همّ بسيئة فلم يعملها لم تكتب»⁽³⁾، «إذا همّ عبدي بسيئة فلا تكتبوها
عليه»⁽⁴⁾، «وإذا تحدث بأن يعمل سيئة فأنا أغفرها له ما لم يعملها»⁽⁵⁾،
وهي روايات تتفق على تقرير أن السيئة التي همّ بها لا تكتب عليه، وإذن
فهّمه بها مغفور له، وليس مثاباً عليه.

ج- خرّج الحديث برواياته (مجتمعة ومتفرقة) البخاري ومسلم في صحيحهما
وأحمد في مسند ابن عباس ثم في مسند أبي هريرة.

(1) أخرجه مسلم (129) ، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(2) سبق تخريجه.

(3) أخرجه مسلم (130)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(4) أخرجه مسلم (128)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(5) سبق تخريجه.

1- إذا كان الحديث الأول قد بين أن الأعمال إنما تعتبر بالإرادة التي دفعت إليها، والحديث الثاني قد علق صلاح الإنسان على صلاح قلبه الذي هو موطن الإرادة، الدافعة، فهذا الحديث يعرض بالبيان -فيما يعرض- لتلك الإرادة حين تتجه في إصرار إلى العمل، ثم لا يتم العمل.

وقد تعددت رواياته كما رأينا، واتفقت في الحكم على معظم الحالات التي تعرضت لبيانها، ثم لم تختلف إلا في الحكم على من يهملُ بسيئته ولا يعملها: ففي رواية أنها تغفر له، وفي رواية أنها لا تكتب عليه، وفي الرواية التي معنا أنها تكتب له حسنة كاملة، وهو يختلف عما قررته الروايتان الأخريان.

وقبل أن نتعرض لبيان سر هذا الاختلاف نرى أن نشرح عبارة الحديث، وأن نبين الحالات التي اتفقت رواياته في الحكم عليها.

2- والحديث قدسي كما هو واضح من إسناد عبارته إلى الله ﷻ في بعض الروايات، ومن عبارة الرواة (فيما يرويه عن ربه)، في الروايات التي أوردته بعبارة الرسول | : هذا هو المتبادر من الفرق بين التعبيرين، غير أن الحقيقة هي أن لكل من السلف والخلف طريقته في رواية هذا النوع من الحديث، فالسلف يروونه، (أو يقرون قدسيته)، بعبارة: فيما يرويه عن ربه، والخلف يصورونها بعبارة: قال الله، ولفظ الحديث عند الفريقين لرسول الله | ، وبهذا فقط يختلف عن القرآن الكريم فإن لفظه ومعناه الله ﷻ، وليس فيه لغير الله لفظ ولا معنى، ومن ثم كان متعبداً بتلاوته، وكان عمل الرسول | حياله هو التبليغ والبيان.

3- وأجمع روايات الحديث (كما أسلفنا) هي رواية ابن عباس التي تبدأ بعبارة: «إن الله كتب الحسنات والسيئات ثم بين ذلك»⁽¹⁾، وليس المراد من كتابة الحسنات والسيئات هنا -كما قد يتوهم- سبق الكتاب بها، على معنى أن فعلها مما جرى به قضاء الله وقدره.. لكن المراد بالكتابة هنا: تقدير الجزاء على الحسنات والسيئات: همًّا بها، وفعلًا لها، أو همًّا بها فقط، دون أن يلحق به فعل،

(1) سبق تخريجه.

أو فعلًا لها فقط، دون أن يسبقه همٌّ.

4- فأما الفعل دون همٍّ سابق، أي: دون إرادة: كأن يكره مؤمن على ارتكاب معصية، أو على النطق بكلمة توحى بكفره وهو لا يريد العصيان، ولا يريد الكفر، وكأن يخترع كافر دواء يخفف من آلام البشر، أو يكتشف مصلًا يقي الناس شر العدوى بمرض معين، أو يصل ببحثه إلى صنع طائرة أو عربة، أو قاطرة، أو نحوها من كل ما ييسر للناس حياتهم، دون أن يريد بذلك عبادة الله والتقرب إليه، فلا قيمة لأعمال الكافر ولا ثواب عليها، ما دامت نية العبادة ليست هي الباعث عليها، ولا عقوبة على من أكره فعصى أو نطق بما يوهم كفره ما دامت نية المعصية أو نية الكفر ليست هي الباعث له على العصيان أو على إظهار الكفر.

ولم يتعرض حديثنا لهذه الحالة؛ إذ قد تكفل الحديث الأول بتقريرها من ناحيتها: حيث قرر أن الأعمال إنما توزن وتعتبر بالإرادة التي حفزت إليها، ثم قرر أنه لا ثواب لمحسن ولا عقاب على مسيء إلا حين تدفع إلى الإحسان نية الإحسان، وحين تقع الإساءة بنية الإساءة.

5- وأما الطاعة والمعصية فتصدران عن إرادة، وفعل الخير والوقوع في الشر بعد اتجاه إليه ونتيجة للنية الثابتة أو الهمِّ.

فلا يشك عاقل في أن كلاً منهما مجازى عليه، محاسب به: فللمطيع بقصد الطاعة ثواب ما فعل من المأمورات، وله ثواب ما ترك من المنهيات ما دام قصد الطاعة هو الذي حفزه إلى تجنبها، وعلى العاصي بقصد العصيان عقاب ما ترك من المأمورات، وما ارتكب من المنهيات، مادامت نية العصيان هي التي تسلطت عليه فأوقعته في المعصية!

ولقد تكفل الحديث الأول ببيان القاعدة العامة للحساب على الأعمال، واعتبارها.. ثم جاء هذا الحديث فكشف عن جانب عظيم من فضل الله على عباده، حين يحاسبهم على أعمالهم بدوافعهم إليها.

ذلك حيث يقرر أن من يهمل بالحسنة ويعملها فسيكتبها الله ﷻ عنده لصاحبها

عشر حسنات، إلى سبعمئة، إلى أضعاف كثيرة.
وحيث يقرر أيضاً أن من يهمل بالسيئة ويعملها فسيكتبها الله على صاحبها سيئة واحدة، ثم تسعها مغفرته فيمحوها، حين يستغفره صاحبها، ولا يهلك على الله إلا هالك.

وكأنني أرى هذا الهالك بعيني، وأتحسسه بيدي، حين أرى كل مسرف على نفسه في ارتكاب الموبقات، واستمراء المعاصي وإيثار ظلام الضلال على نور الهداية، وظلم كل ذي حق على إنصافه!

6- وأما الهمُّ بالفعل أو إرادته دون أن يلحق به الفعل فإن كان همًّا بحسنة كتب لصاحبه حسنة، وإن كان همًّا بسيئة وحال بينه وبين التنفيذ خوف الله وإيثار رضاه فكذا، يكتب له عند الله حسنة كاملة، وإن كان هذا الهمُّ بالسيئة قد حيل بينه وبين التنفيذ بسبب آخر هو عدم تهيؤ الفرصة فلن يكتب على صاحبه، بمعنى أنه لن يحاسب عليه، وأن الله سيغفره له، وبهذه العبارات كلها جاءت الروايات المختلفة للحديث.

7- لا تعارض إذن بين الرواية التي تعد من يهمل بالسيئة ولا يعملها بأنها ستكتب له حسنة، والروايات التي اكتفت بتقرير أنه لن يؤاخذ بهمّه.. فإن الحالة الأولى قد علل الحكم فيها بهذه العبارة الموحية: «إنما تركها من جراي»، وليست الحالة الثانية كذلك.

«إنما تركها من جراي!»: دستور لسياسة النفس، وما ينبغي أن يتسلح به القلب المؤمن، حين يصرع الهوى، وتدور في داخله معركة عنيفة قاسية بين إرادة الطاعة وإرادة المعصية، فتصطرع إرادة وإرادة، ومع إرادة الشر نزعة عاتية إلى تحطيم قيود الدين، ونبذ الأخلاق الفاضلة، والخط من المثل العليا، ومع إرادة الخير مغالبة لهذه النزعة، بسلاح الإيمان وحده.

«إنما تركها من جراي!»: من أجل رضا الله وحده، يترك المؤمن السيئة فلا يفعلها، بعد أن حدثته بها نفسه الأماراة بالسوء ووسوس له بها شيطانه

الساهر على إغوائه، واستجابت⁽¹⁾ لها طبيعته البهيمية التي سما بها على رغمها حين آمن فأبت إلا أن تتحين فرصها لتهوي به إلى دنياها⁽²⁾، وتسترد سيادتها عليه.

«إنما تركها من جرّاي!»: بفضل إيمانه بي ذكر ربوبيتي له، وقدرتي عليه، وعرف أن لي عليه واجب الشكر فشكر لي أنعمي، وأجلّ فضلي عليه وأكبره، فإذا تلك الغفلة التي أراد فيها أن يعصيني تنتهي به حين استيقظ إلى الحياء مني، وإذا هذا الحياء قوة تنهزم أمامها قوى النفس مجتمعة، فيفر الشيطان لينجو بحياته من عنفها، وتتضاءل الطبيعة الحيوانية؛ إذ لم يعد لها إلى جانب الروح المؤمن مكان! وينجو المؤمن فيترك السيئة بعد أن همّ بها يتركها حياء من الله وطلباً لرضاه!

أفلا يكتب له بهذا عند الله حسنة كاملة؟!!

8- وبعد، فهل تبينتم كيف يصنع الإسلام -بهذا الحديث- إرادة الإنسان؟ إنه يتيح لها فرصة النصر، في معركتها مع الغريزة حين تحاول الإسفاف، ومع الهوى حين يزين لها السقوط، ومع النفس حين تنسى المثل العليا فتحاول أن تهوي بها!

وهو يمدّها بعوامل السمو حين تنتابها لحظة ضعف فتهمُّ أن تتحدر. لقد خلق الإنسان مستعدّاً لهذا الصراع الداخلي مزوداً بأسلحته، وأول الانحراف فيه هو همُّه بأن ينحرف، فإذا هو بعد هذا الهمّ [رأى]⁽³⁾ أنه لن يُرفّض منه رجوعه إلى الحق إن هو أَرادَه، ورأى فوق هذا أنه مثاب على هذا الرجوع، مكافأة به، شحذ هذا إرادة الخير فيه، فقهرت إرادة الشر واستعلت عليها... وبهذا تتربى إرادته، وتقوى فتتم لها السيادة..!

(1) في الأصل المطبوع «واستجاب».

(2) في الأصل المطبوع «نباها».

(3) زيادة يقتضيها السياق.

وضع عن أمّتي

وعن ابن عباس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ^٨ قال: «إن الله تعالى رفع عن أمّتي الخطأ والنسيان، وما استكروها عليه» ^(١)، أخرجه السيوطي في الجامع الصغير، والحاكم في المستدرک ^(٢)، [وصحّحه، ووافقه الحافظ الذهبي] ^(٣).

1- ما الذي توحى به هذه البدهية المقررة في الإسلام، وهي اشتراط البلوغ والعقل للتكليف، وما مكانها في منهج الإسلام لتربية الإرادة؟

إننا نلاحظ في القرآن الكريم اعتباراً وتكريماً للعقل الإنساني مظهره المطالبة المتكررة بإعماله والتوبيخ الشديد للذين يهملونه فلا يستجيبون لندائه، وكما اتخذت المطالبة صوراً متعددة، من بينها: الأمر بالنظر في آيات الله في الكون، وبالتدبر والتذكرة، والتفكر، والعلم والمعرفة، اتخذ التوبيخ على إهماله صوراً متعددة، منها: الوصف بالجهل، وبعدم الفقه، وبالضلال، وبتغليب صوت الهوى على صوت العقل!

2- ومن هنا نجد في القرآن الكريم الكثير من هذه الآيات التي تمثل أساليب المطالبة بإعمال العقل، والتوبيخ على إهماله.

(أَحَدَكُمْ أَلَمَوتُ حِينَ الوَصِيَّةِ أَشْنَانِ ذَوَاعَدِلٍ مِنْكُمْ أَوْ أَخْرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ ضَرَيْتُمْ)

(1) لفظ الحاكم في «المستدرک» (198/2): «تجاوز الله عن أمّتي الخطأ والنسيان وما استكروها عليه»، وقال الحافظ ابن حجر رحمته الله في «تلخيص الحبير» (511/1) -بعد أن ذكر ألفاظ الحديث ومن أخرجه-: «تنبيه: تكرر هذا الحديث في كتب الفقهاء والأصوليين بلفظ: «رفع عن أمّتي»، ولم نره بها في الأحاديث المتقدمة عند جميع من أخرجه» #، وقد ورد الحديث من مسند ابن عباس وابن عمر وثوبان وأبي الدرداء وأبي بكرة وغيرهم، ومن مرسل الحسن والشعبي وعطاء وعبيد بن عمير وقتادة وغيرهم، لكن بلفظ: «تجاوز» أو «وضع» لا «رفع».

(2) في الأصل المطبوع: «المتدارك»، والصواب ما أثبتناه. والسيوطي لا يخرج الحديث مسنداً في «الجامع الصغير» وإنما يرمز لمن أخرجه، وقد رمز عند هذا اللفظ بـ«طب عن ثوبان»، وفيه نظر، فلفظ الطبراني عن ثوبان في «الكبير» (97/2)، وأيضاً في «مسند الشاميين» (1090): «إن الله تجاوز».

(3) في الأصل المطبوع: «ووافقه صححه الحافظ الذهبي، تلخيصه وتصحيحه»، ولعل المراد ما أثبت، وقد صحّح الحاكم الحديث على شرط الشيخين (198/2)، ولخصّ الذهبي كلامه فقال: «على شرط البخاري ومسلم».

[يونس: 101].

(إِنْ أَرَبْتُمْ لَا نَشْتَرِ بِهِ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَلَا نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللَّهِ إِنَّا إِذًا لَّمِنَ الْآثِمِينَ ﴿١٠٦﴾ فَإِنْ) [العنكبوت: 20].

(ءَاخِرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي) [محمد: 24].

(أَحَدَكُمْ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ أَتَيْنَا دَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ ءَاخِرَانِ مِنْ إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَصَبْتَكُمْ الْمَوْتَ تَحْسُونَهُمَا مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ أَرَبْتُمْ لَا نَشْتَرِ بِهِ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَلَا نَكْتُمُ اللَّهَ إِنَّا إِذًا لَمِنَ الْآثِمِينَ ﴿١٠٦﴾ فَإِنْ عُرِئْتُمَا أَسْتَحَقَّا إِثْمًا فَءَاخِرَانِ يَفُومَانِ مَقَامَهُمَا الَّذِينَ أَسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأُولَئِينَ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ لَشَهَدْنَا أَحَقَّ شَهَادَتِهِمَا وَمَا عَدَدَيْنَا إِنَّا إِذًا لَمِنَ ﴿١٠٧﴾ ذَلِكَ أَذَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِالشَّهَادَةِ عَلَىٰ وَجْهِهَا أَوْ يَخَافُوا أَنْ تُرَدَّ أَيْمَنٌ بَعْدُ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاسْمَعُوا وَاللَّهُ إِذَا قِيلَ لَهُمُ تَعَالَوْا إِلَىٰ) [المؤمنون: 80-90].

(لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَا يَحْتَدُونَ ﴿١٠٤﴾ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ) [النحل: 44].

(ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَصَبْتَكُمْ مُصِيبَةُ الْمَوْتِ) [الحشر: 21].

(إِنْ أَرَبْتُمْ لَا نَشْتَرِ بِهِ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا) [العنكبوت: 43].

3- أما شرط البلوغ، فلا يقل اهتمام القرآن الكريم به عن اهتمامه بشرط العقل، إن الله ﷻ، ينادي في الناس، وينادي الذين آمنوا، كما ينادي عباده، وهو إنما يوجه هذا النداء إلى البالغين من أولئك جميعاً؛ لأنهم هم الذين كمل نموهم، وخلفوا وراءهم سن الطفولة، وهم الذين يدركون ما يكلفون، ويقدرّون على التقيد به، وهم الذين يحملون على عواتقهم عبء الجماعة، ويتقدمون به في طريق الحياة.

وإنه سبحانه ليرفق بعباده وهو الخبير بهم فيرفع الحرج، ولا يكلف إلا ما يطاق، ومن ثم يعفى عباده المؤمنين به من كل ما تعجز عنه قواهم، ويرخص لهم حيث تقتضي الضرورة الترخيص، وحيث يكون في أداء الواجبات الأصلية حرج!

4- يقول سبحانه: ﴿١٠٦﴾ فَإِنْ عُرِئَتْ عَنْهُمَا أَسْتَحَقَّا إِثْمًا) [البقرة: 286].

ويقول: (ذَا قُرْبَىٰ وَلَا نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللَّهِ إِنَّا إِذًا لَمِنَ الْآثِمِينَ ﴿١٠٦﴾ فَإِنْ عُرِئَتْ عَنْهُمَا

أَسْتَحَقَّ إِنَّمَا فَخْرَانِ (البقرة: 185).

ويقول: (ثُمَّ نَأْتِيَهُمْ لَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَلَا نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللَّهِ) [الحج: 78].

ويقول: (كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴿١٠٤﴾ يَأْتِيَهُمُ الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ ۚ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٠٥﴾ يَأْتِيَهُمُ الَّذِينَ ءَامَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ أَوْ) [المائدة: 6].

ويقول: (قُرْبَىٰ وَلَا نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللَّهِ إِنَّا إِذًا لَّمِنَ الْآثِمِينَ) [آل عمران: 97].

ويقول: (يَأْتِيَهُمُ الَّذِينَ ءَامَنُوا) (الصيام) (شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ) [البقرة: 184].

لأن معناها: وعلى الذين يعجزون عنه، أو يجدون فيه مشقة بالغة من الشيوخ، والعجائز، والمرضى الذين لا يرجى برؤهم ولا يستطيعون الصوم بسبب مرضهم، على هؤلاء فدية طعام مسكين، عن كل يوم يفطرونه من رمضان، لا كما قيل من أنها شرعت الصوم على التخيير، ثم نسخ التخيير بالإلزام في قوله تعالى في الآية التي بعدها: (لَا تَشْتَرِي بِهِ ثَمَنًا وَلَوْ) [البقرة: 185].

5- وتطبيقاً لهذين الشرطين، يقول رسول الله | : «رفع عن أمتي الخطأ، والنسيان، وما استكرهوا عليه»⁽¹⁾، ذلك أن المخطئ والناسي لم يتوفر فيهما حين الفعل عنصر الإرادة المبني على العقل، والمكره -إلى جانب فقدده حين الإكراه لعنصر الإرادة- لم يتوفر فيه عنصر القدرة كذلك.. فمرجع الشرطين كليهما -كما نرى- إلى الإرادة، ومن أجل تربية هذه الإرادة في المسلم كان التكليف، وكان الإعفاء من الخطأ والنسيان وما أكره المسلم عليه.

6- أنستطيع أن نحكم على أولئك البالغين العقلاء، الذين يعفون أنفسهم من أداء ما كلفوه، وهم قادرون على الأداء؟

لقد كرم الله الإنسان حين كلفه؛ لأنه اعتبر عقل ذلك الإنسان وطاقته، وحسن فهمه للتكاليف وقدرته على تنفيذها، ثم بنى على هذا الاعتبار: التكليف، والمحاسبة

(1) سبق تخريجه.

عليه، والمجازاة به، فأمر ونهى، ووعد وأوعد، ثم أعد الجنة والنار دارين للثواب وللعقاب!

كلفه منهجاً في معاملته مع الله: خالقه وربّه والمنعم المتفضل عليه، فأوجب الإيمان به، واعتقاد ألوهيته ووحدانيته وقدرته المطلقة، واتصافه بكل كمال وتنزهه عن كل نقص، وحتم الإسلام له، متمثلاً في النطق بالشهادتين، وإقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت إن استطاع السبيل إليه! وكلفه منهجاً في السلوك مع الناس، يقوم على الحلم وضبط النفس، والصدق والوفاء بالعهد، والأمانة والقناعة بما في يده، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والتعاون مع الجماعة وعدم الخروج عليها.

بل كلفه أكثر من هذا، في معاملته للناس: كلفه إحسان معاملتهم ولو أساءوا إليه، وحب الخير لهم ولو حقدوا عليه، والبر بهم وصلتهم ولو آذوه!.. فإن هو أبى إلا أن يتعجل الجزاء على إساءتهم، كان له ذلك على ألا يتجاوز المثل، وكان مع ذلك أدنى منزلة من الذي يقابل السيئة بالعفو والصفح، فما بالك بمن يقابل السيئة بالحسنة.

وإذا كان التكليف كما رأينا لوئاً من ألوان التكريم للإنسان فبماذا نحكم على أولئك الذين كرمهم واعتبر إرادتهم فكلفهم، ثم أبوا إلا أن يتركوا ما كلفوا أداءه، ويفعلوا ما كلفوا تركه؟!

7- نحسب أن الجواب يمكن أن يفهم مما أسلفناه، فإن الله ﷻ قد أعفى من التكاليف الصغار الذي لم يبلغوا بعد سن تحمل المسؤولية، والمجانين الذين لا يدركون ما يخاطب به العقلاء، فالذين أعفوا أنفسهم من أعباء التكاليف الشرعية قد ألحقوا أنفسهم بإحدى هاتين الطائفتين وعليهم أن يختاروا لأنفسهم مكانهم مع الصغار، أو مع المجانين!

وهناك ناحية ثانية للموضوع نستطيع أن ننظر إليه من زاويتها- هي ما في التكليف من تكريم للإنسان، فقد كرم الله الإنسان، واعتبر إرادته، حين كلفه، وأهان بعض الناس أنفسهم ونزلوا بها دون منزلها حين أبوا أن يستجيبوا لهذا التكليف،

وأسلموا قيادهم لجموح الهوى، أو نزوة الشهوة المحرمة، أو وَهْم الغرور والادعاء الكاذب!

8- وأيًا كان تصور القارئ فالذي لا شك فيه أن في التكليف -سواء بالفعل أو بالترك- تربية للإرادة الإنسانية من حيث يقوم على شرطين أساسيين هما: البلوغ والعقل، ومن حيث إنه لون من تحميل الإنسان تبعه عمله، وفقًا للمنهج الذي رسم لهذا العمل، ومن حيث إنه اعتبار لإرادة الإنسان وتكريم له!

والذي لا شك فيه كذلك أن إعفاء الإنسان من العقاب على ما يرتكبه من المعاصي خطأ، أو نسيانًا، أو وهو مكره على فعله- فيه بعد هذا لون من التكريم للإرادة الإنسانية، من حيث ينبني على أنه حيث فقدت هذه الإرادة فلا محل للتكليف، ولا عقاب على المعصية؟

فزح إلى الصلاة

عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها: «كان رسول الله ﷺ إذا حزبه أمر فزع إلى الصلاة»⁽¹⁾.

1- تعتبر الصلاة دعامة من دعائم خمس بني عليها الإسلام، لكنها وحدها تمثل منهجًا كاملًا للإسلام في تربية الإرادة.

ولعله من أجل هذا ورد ذكرها في القرآن نحو مائة مرة، وعني الرسول الكريم صلوات الله عليه وسلامه ببيانها، وتحديد مواقيتها، وشروطها، وما ينبغي الاستعداد به لها من الطهارة بجميع أنواعها، كما عني بأدائها، والمحافظة عليها، وإقامتها، حتى لقد قال: «وجعلت قرّة عيني في الصلاة»⁽²⁾، وأثر عنه | أنه: «كان إذا حزبه أمر فزع إلى الصلاة»!

وإننا لنجد في القرآن الكريم والسنة الشريفة ظاهرة جديرة بالوقوف عندها، وتفهمها، هذه الظاهرة هي التعبير عن أداء الصلاة بإقامتها، فيما يشبه أن يكون التزامًا له، سواء أكان السياق للثناء على المؤمنين بإقامتها، أم كان للأمر بذلك، فإننا لا نجد في القرآن الكريم ذكرًا للصلاة مجردة عن ذكر الإقامة إلا في مواضع محدودة، قرنت الصلاة فيها بما يكفل أنها مقامة، أو عريت عن مادة الإقامة وما يؤدي معناها فدل ذلك على أنها مردودة.

وأيًا كان التعليل الذي عللوا به التزام هذا التعبير فإن الأمور به في القرآن والسنة ليس مجرد أداء الصلاة، لكنه السمو بالصلاة على شواغل هذه الحياة، ومشكلاتها المادية، ويقتضي هذا: الاستعداد لها بالتطهر البدني الذي يمثله الغسل من الجنابة، ثم إسباغ الوضوء، وبالتطهر الروحي الذي يتجلى في الكف عن الذنوب، وفي أخذ النفس بلون من الحزم يعصمها من التردّي في الأخطاء، كما يقتضي المحافظة على أدائها في مواقيتها، وهي تمتد من مطلع الفجر إلى العشاء الآخرة فتشغل وقت اليقظة كله!

(1) أخرجه أبو داود (1319)، من حديث حذيفة رضي الله عنه.

(2) أخرجه النسائي (3939)، من حديث أنس رضي الله عنه.

2- وقد أشرنا إلى أن الصلاة وحدها تمثل منهجا كاملا للإسلام في تربية الإرادة، فلنأخذ الآن في بيان خطوات هذا المنهج تفصيلا لهذا الإجمال.

وأولى هذه الخطوات: هي الاستعداد للدخول في الصلاة، بالتطهر المادي لها، وباستقبال القبلة فيها، وبإقامتها، وهذا كله بعد ترقب وقتها، والتفرغ لأدائها مهما يكن نوع العمل الذي يقوم به، ومهما تبلغ أهميته.

والخطوة الثانية: هي التطهر الروحي لها، بترك جميع ما يشغل الإنسان فيها، من أعمال هذه الحياة، ومشكلاتها، ويتمثل هذا في الانقطاع بها عن هذه الحياة فترات منتظمة في كل يوم للاتصال بالله ﷻ، في مناجاة كلها تدبر وخشوع، وفي دعاء كله إيمان وثقة، وفي امتثال كله إجلال ورهبة.

والخطوة الثالثة: هي الاستعانة بها كما يستعان بالصبر، على كل ما يكرب الإنسان في حياته، من مصاعب، وأزمات نفسية، ومشكلات، أو هي الفزع إليها كلما أحس الإنسان حاجة إلى الطمأنينة، والأمن، والثقة، وشعر بأوار الحرب يحتدم بينه وبين نفسه.

3- من هنا، ومن كون المفروض خمس صلوات تشغل وقت يقظة الإنسان كله أو تكاد -كان نهي الصلاة عن الفحشاء والمنكر، وهذه هي قمة تربيتها للإرادة الإنسانية.

إن المسلم يشعر حين يصلي أنه بين يدي ربه: يناجيه، ويدعوه، ويتضرع إليه، في لقاء مع ربه، يتجدد كلما أوشك أن يغفل أو تشغله شواغل الحياة! وكل مؤمن بالله لا يملك بطبيعة الإيمان به إلا أن يستحيي منه، فلا يقترب معصية وهو موشك أن يقف بين يديه!

والصلوات الخمس المكتوبات تشغل وقت يقظة المسلم كله أو تكاد -كما أسلفنا- ثم هي موزعة بين ساعات النهار، حين يبرز الفجر، وحين ينتصف النهار، وحين يمضي ثلاثة أرباعه، وحين تغرب الشمس، وحين يغيب الشفق، حيث تؤدي صلاة العشاء، ثم يسن النوم بعدها ويكره الكلام!

ومن هنا، كان أصدق ما يوصف به المؤمن أنه إما في صلاة أو في انتظار صلاة: «ولن يعجز أضعف الناس مع روح الدين أن يملك نفسه بضع ساعات،

متى هو أقر اليقين في نفسه أنه متوجه بعدها إلى ربه، فخاف أن يقف بين يديه مخطئاً أو آثماً، ثم هو إذا ملك نفسه إلى هذه الفريضة، ذكر أن بعدها الفريضة الأخرى، وأنها بضع ساعات كذلك، فلا يزال من عزيمة النفس وطهارتها في عمر على صيغة واحدة، لا يتبدل ولا يتغير، كأنه بجملته -مهما طال- عمل بضع ساعات» (من مقال للمرحوم مصطفى صادق الرافعي، «وحي القلم»: 364/1).

4- أما الاستعانة بالصلاة كما يستعان بالصبر فنعتقد أنها تحتاج إلى أن نقف عندها قليلاً، لننتبين السر فيها.

إن في الصلاة لوئاً من الاتصال النفسي بالله لا يتيسر إلا فيها، هي اتصال بالله يتمثل في التوجه إليه بالدعاء، وفي اللجوء إليه عند الشدائد، وفي الاعتماد عليه وحده في كل شيء، وهي اتصال بالله يبلغ درجة الاستغراق، ويبعد بالمصلي عن كل ما يحيط به، وينسيه -ولو في وقتها- كل ما يكرهه ويحزبه مما يعترض طريقه، وهي اتصال بالله يشبه أن يكون إجازة من هموم الحياة ومتاعبها إلى حين، أو هي رحلة إلى السماء يتخفف فيها الإنسان مما ينوء به كاهله، ويتزود فيها بما يحتاج إليه من الصبر؛ ليستعين بها وبه على استئناف الحياة ومواجهة مشكلاتها فيما بعد...

وبقدر ما تقام الصلاة، فتتهى المسلم عن الفحشاء والمنكر، وتمنحه الزاد الذي يستطيع به مواجهة متاعب الحياة، والتغلب عليها يكون مكانها في منهج الإسلام لتربية الإرادة.

تطهرهم وتزكّهم بها

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي | : «من آتاه الله مالاً، فلم يؤد زكّاته مُثّل له يوم القيامة شجاعاً أقرع، له زبيبتان، يطوقه يوم القيامة، ثم يأخذ بلهزمتيه - يعني شذقيه- ثم يقول: أنا مالك، أنا كنزك» ثم تلا: ﴿ذَلِكَ أَذَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِالشَّهَدَةِ عَلَىٰ وَجْهٍ أَوْ يَخَافُوا أَنْ﴾ [آل عمران : ٧٥]، أخرجه البخاري⁽¹⁾.

1- ما معنى فرض الإسلام للزكاة، واعتبارها فيه إحدى الدعائم التي بني عليها؟ وما مكانها في منهجه لتربية الإرادة؟

إن فرض الزكاة معناه في الإسلام أن قدرًا معينًا من مال الغني قد أصبح مملوكًا للفقير، إذا مر على هذا المال وهو في ملك الغني عام كامل! وامتلاك الفقير لقدر من مال الغني مهما يكن هذا القدر من الصغر يجعله شريكًا للغني في ماله، بنسبة ما ملك منه، مهما تكن من الضلالة! فإن لم يعزل الغني من ماله ما انتقلت ملكيته إلى الفقير -بحق الزكاة- أصبح آكلًا لمال غيره غصبًا، ظالمًا له بقدر ما أكل من ماله!

2- على هذا الضوء يستطيع كل من وجبت في ماله الزكاة أن يحاسب نفسه: فهل يملك وحده ذلك المال الذي يتصرف فيه دون رقيب، أم له فيه شركاء بغى عليهم، وغصبهم حقهم فيما يملكون، وفي حرية التصرف؟ هل يأكل ويشرب ويلبس، ويسكن هو وأسرته ويشترى الدواء لنفسه ولهم، ويعلم أولاده بماله الذي يملكه وحده، أو بمال يملك بعضه، ويملك الفقراء والمساكين بعضه الآخر؟

هل يتصرف بالإنفاق على ضرورياته وحاجاته وكمالياته في مال يملكه هو، أم في مال يملك بعضه فقط، وبعضه الآخر ملك لدائنين لم يقرضوه بإرادتهم، ولم يستشاروا في وجوه إنفاقه الظالم؟

3- من هنا كان قوله ﷺ: (مُصِيبَةُ الْمَوْتِ تَحْبِسُونَهُمَا مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ) [التوبة: 103]، فإن إخراج الزكاة من المال الذي وجبت فيه طهرة له، وطهرة للذين

(1) صحيح البخاري (1403).

أخرجوها.

هي طهرة للمال الذي وجبت فيه؛ لأنه بعدها يصبح ملكاً خالصاً لصاحبه، ليست فيه شائبة حقٍّ مُضَيَّع، ولا مال مغصوب.

وهي طهرة للذين أخرجوها؛ لأنهم بإخراجها لا يأكلون مال الفقير بالباطل، فلا يقتاتون بالحرام، ولا يلبسون من حرام، ولا يطلبون لأنفسهم بمال حرام.. ثم لأنهم لا يعتدون على المحتاج الضعيف بسلبه حقه، ولا يتصرفون فيما لا يملكون تصرف المالك، من غير أن يسمح لهم المالك بهذا التصرف الظالم!

4- ولكن، هل يقبل الإنسان بسهولة أن يعتبر مستحقي الزكاة شركاء له في ماله، وإن كان نصيبهم في هذه الشركة جد ضئيل؟

لقد فطر الله الإنسان على حب المال، والحرص عليه وقال في بيان هذه الطبيعة الإنسانية، وفي تعداد بعض مظاهرها: (غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَصَابْتُمْ ثَمَنًا مُمَصِّبَةً الْمَوْتَ تَحْسَبُونَهُمَا بَعْدَ الصَّلَاةِ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ إِنْ أَرَبْتُمْ لَا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَنًا كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَلَا نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللَّهِ إِنَّا إِذَا لَمِنَ الْأَثِمِينَ فَإِنْ غُرِعَتْ أَنفُهُمَا إِنْمَاءً فَتَاخَرَانِ يَقُولَانِ مَقَامَهُمَا) [الفجر: 20-15].

كذلك بين أن جمع المال وكنزه شهوة من الشهوات التي يحبها الناس، بل التي يزين لهم حبها، حيث قال: (الصَّلَاةُ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ إِنْ أَرَبْتُمْ لَا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَلَا نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللَّهِ إِنَّا إِذَا لَمِنَ الْأَثِمِينَ ﴿١٦﴾ فَإِنْ غُرِعَتْ) [آل عمران: 14].

بين السر في حب الناس للمال كل هذا الحب، حين قال في الآية السابقة: (اللَّهُ إِنَّا إِذَا لَمِنَ الْأَثِمِينَ) [آل عمران: 14].

وحين قال في آية أخرى: (وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ تَعَالَوْا إِلَى الْكَهْفِ: 47).

وإذن فالمال بعض متاع الحياة الدنيا، وبعض زينتها، وشهوة من الشهوات التي زين للناس حبها، ومن هذا كله اعتبر شقيق الروح، وعصب الحياة، وكان هو السبب -كل السبب- في كل ما يقع بين الناس من خصومة، ونزاع، ومشاحنات!

أيمكن بعد هذا كله أن ينزل الإنسان عن قدر من ماله للفقراء والمساكين

راضياً، وأن يعتبرهم شركاء له في هذا المال حتى يعزل هذا القدر عنه ويؤتيهم إياه؟

5- من أجل هذا كان وضع الله ﷻ للذين لا يؤتون الزكاة في قوله: **(الْمَوْتُ حِينَ أَتَيْنَا دَوَاعِلَ مِنْكُمْ أَوْ أَخْرَأَ مِنْ غَيْرِكُمْ)** [فصلت: 6-7]، وكأنما يشير بهذا إلى أن الحرص على المال والشح به كان بعض السبب في إشراكهم، وفي كفرهم بالآخرة!

ولكن، هل نحتاج إلى التماس هذا السبب وقد سجله التاريخ؟ ألم يرتدّ بعض مسلمي⁽¹⁾ العرب عن الإسلام بعد موت النبي |، وكان مظهر ما وقعوا⁽²⁾ فيه من الردة هو عدم إخراج الزكاة، شحاً بالمال؟ لقد أنكروا وجوب الزكاة في أموالهم، قائلين: إنها إنما كانت تعطى لمحمد، وقد ذهب محمد فلم تعد واجبة!

وقاتلهم أبو بكر ﷺ لكفرهم، بإنكار وجوب الزكاة، مع أنها معلومة من الدين بالضرورة، قاتلهم وهو يقول: «والله لو منعوني عقلاً كانوا يؤدونه لرسول الله | لقاتلتهم على منعه»⁽³⁾.

ولم يسجل لنا التاريخ أن قبيلة من قبائل العرب، أو شعباً من الشعوب وقع في الردة بسبب امتناعه عن أداء فريضة معينة إلا الزكاة، وإنما اختصت الزكاة بهذا؛ لأنها الفريضة المتعلقة بالمال، والتي لا يمكن أداؤها إلا بإخراج قدر معين منه!

6- أترانا محتاجين بعد هذا كله إلى بيان مكانة الزكاة في منهج الإسلام لتربية الإرادة؟

إنها حق المال، لكنه -كما رأينا- حق يعترض طريق أدائه حب جُمّ للمال، وشح به شديد نتيجة لهذا الحب، وما لم تقاوم هذا الحب إرادة قوية، فلن يؤدّى

(1) في الأصل المطبوع «مسلمين».

(2) في الأصل المطبوع «أوقعوا».

(3) أخرجه البخاري (7285)، ومسلم (20)، من حديث أبي هريرة ؓ.

هذا الحق، ومن هنا كان إخراج الزكاة انتصاراً للإرادة، وكان من الغايات التي قصد إليها بفرض الزكاة تربية الإرادة.

فبالإرادة وحدها يستطيع المسلم أن يؤمن بوجوب الزكاة، وبأنها حق الفقير والمسكين في ماله لا يتطهر ماله إلا إذا أدى عنه هذا الحق!

وبالإرادة وحدها يستطيع المسلم أن يقهر حب المال في نفسه، وشهوة الشح به، فيخرج زكاة ماله، ويتطهر من أكل أموال الناس بالباطل، وغصب حقوقهم.

وكما تتعهد الصلاة إرادة المسلم فتربيها إذ تتكرر في كل [يوم]⁽¹⁾ خمس مرات، تتعهد هذه الإرادة فتربيها زكاة المال؛ إذ تجب في كل عام، طالما كان مالاً لنصاب الزكاة، كما تتعهد بالتربية الواجبات والسنن المالية الأخرى: من صدقة الفطر، إلى الكفارات، إلى الفدية للعاجز عن الصيام، إلى الهدى في الحج والعمرة، إلى الأضحية، إلى الصدقة.

وهكذا تسهم فريضة الزكاة بنصيب في منهج الإسلام لتربية الإرادة.

(1) زيادة ليستقيم المعنى.

الصيام وتربية الإرادة

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ | قال: «إذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث يومئذ ولا يصخب، فإن شاتمته أحد أو قاتله فليقل: إني امرؤ صائم»⁽¹⁾، متفق عليه.

1- ما الذي تغياه الشارع الحكيم بفرض هذا اللون من الحرمان، طوال شهر كامل في كل عام؟

إنه حرمان من غرائز يحس كل مسلم أن إشباعها ضرورة لا مفر منها، منذ يبرز فجر كل يوم إلى أن تغرب شمسها، وهو بعبارة أخرى، إخضاع تلك الغرائز وقهرها، بالتسامي فوق حاجاتها، والحد من طغيانها، والعمل على أن تذلل.

لكنه ليس حرماناً مقصوداً لذاته، ولم يرد به التعذيب لوجه التعذيب، ولا الإذلال لغاية الإذلال، إنما قصد به الشارع إلى أن يدعم المسلم وجوده، ويثبت كيانه، فيترك الضروري إذا هو أراد ويستغني عما يقوم به كيانه إذا اتجه إلى هذا الاستغناء.

2- ومن هنا... يبدأ الصيام عمله في تربية الإرادة..

فهو أولاً: لا يعتبر صياماً يؤجر به فاعله ويثاب عليه في الآخرة، إلا إذا كان بنية العبادة؛ لأنه بحكم هذه النية يمتنع عن الأكل والشرب والاتصال الجنسي، برغم سنوح فرصتها جميعاً له، ومع أنه لو شاء لأشبع نفسه من متعتها ولذا نذرها.

وهو ثانياً: حرمان موقوت بمدة في كل يوم، يحددها بزوغ الفجر وغروب الشمس، وهذا يقتضيه يقظة وحذراً حتى لا يخطئ فيفسد صومه، إذا تناول بعض المفطرات بعد بزوغ الفجر، أو قبل غروب الشمس، وهو كذلك موقوت فرضه الأصلي بشهر بعينه هو شهر رمضان، حتى ليكره للمسلم صوم يوم الشك قبله،

(1) البخاري (1904)، ومسلم (1151).

ويحرم عليه صوم يوم العيد بعده.

وهو **ثالثاً**: إعداد للإرادة وتسليح لها، حتى تكون قادرة على الانتصار في معاركها المستمرة مع البدن، فإن الجسم بحاجاته المتجددة يحاول دائماً أن يقهر الإرادة، وأن يخضعها لقانونه، والإرادة الإنسانية بنزعتها إلى السمو، حريصة دائماً على أن ترفع معها الجسم إلى عالمها، وأن تبدله بحيوانيته المادية إنسانية مشرقة، وبين حاجات البدن الكثيفة، ونزعة الإرادة السامية، يجد الصيام مكانه في نصر الإرادة على البدن، وفي السمو بإنسانية الإنسان على حيوانية الغرائز.

3- ومع ذلك، فليس الصيام إمساكاً عن الأكل والجماع فحسب، وإن فهم ذلك من كلام الفقهاء بعض من ينتسبون إلى العلم، إن الصيام كما بينه رسول الله صلوات الله عليه وسلامه هو كف النفس بجميع حواسها عن كل ما لا يليق بالمسلم، بإطلاق اللسان يلغ في أعراض الناس وسلوكهم بحق وبدون حق جرم ينافي الصيام! وإطلاق العين وراء ما لا يحل للإنسان أن يراه -أيًا كان نوعه- جرم هو أيضاً في الصيام! واستراق السمع والتجسس على الناس لاكتشاف ما يتبادلون من حديث جرم كذلك ينافي الصيام! ومد الأيدي إلى ما يحرم من كل ما يملكه الغير ولم يسمح به! والمشي بالقدمين إلى شر، أو عدوان، أو لارتكاب معصية! واستخدام المال، أو الصحة، أو الفراغ، أو الشباب، في غير ما يتفق ووضع الصائم- كل أولئك جرم، ينافي الصيام.

4- إن المسلم بمقتضى إسلامه مطالب بأن يحفظ جميع حواسه عن أن يقع منها ما لا يرضى الله ﷻ عنه، فكيف بالمسلم حين يكون مشغولاً بالعبادة؟

إن الصائم في عبادة دائمة منذ يستقبل خيوط الضوء الأولى مبشرة بالفجر، إلى حين يمسي حيث تتوارى الشمس المصفرة وراء الأفق، هو في عبادة؛ لأنه قهر جميع حاجات نفسه ومتعتها، بنية أداء فريضة فرضها الله عليه، ومعنى هذا أنه يعبد الله ﷻ بإمساكه عن الطعام والشراب والاتصال الجنسي، من حين يمسك إلى حين يرفع الله هذا الحظر عنه، فهل يسوغ له وهو في عبادة الله أن تُشغَل نفسه، أو حواسه وجوارحه، بما لا يرضى الله عنه؟ وكيف يتصور منه الكذب، أو قول

الزور، أو القذف أو الغيبة والنميمة، أو مد العين إلى عورة لا يحل له أن يراها، أو استراق السمع على أناس بقصد اكتشاف سرهم، أو السرقة والغصب والنهب، أو الضرب ظلماً، أو القتل، أو المشي إلى الحرام والسعي لإتمامه، كيف يتصور منه هذا كله، أو شيء منه، وهو يعبد الله، ويتغيا رضاه وقبوله.

5- ولا أحب أن أسود صفحات هنا بالإشارة إلى أولئك الذين يصومون، فلا يفهمون من الصيام إلا أنه ترك الأكل والشرب والجماع ساعات في كل يوم؟ ثم هم فيما عدا هذه الساعات لا هم لهم إلا أن يحشوا بطونهم بما شاءت لهم شراحتهم من ألوان الطعام، وأطياب الشراب، ولا أذكر ثلاثة الأثافي! وأولئك الذين يرون وقت الصيام طويلاً، فلا يجدون وسيلة للتسلية فيه إلا العكوف على إعداد بعض أصناف الطعام، والتفنن فيها، كأنهم استنفدوا أنواع العبادة من ذكر وشكر وصلاة ودعاء وصدقة وتلاوة قرآن وغيرها وغيرها، فلم يعد عليهم إلا انتظار وقت الفطور!

وأولئك الذين لا يرون بأساً في أن يتركوا الصلاة -فرائض الصلاة الخمس- فلا يؤدوها، مع أنهم يصومون! وأولئك الذين تتوتر أعصابهم، وتثور نفوسهم في الصيام لأتفه الأسباب، بل دون سبب أحياناً، ثم يجدون من يعتذر عنهم من الفضوليين بأنهم صائمون، أو الدنيا صيام، كأن الصيام عذر يسوغ سوء الخلق! وأستغفر الله، فهل فقه هؤلاء وأمثالهم أسرار دينهم؟

6- أمن أجل هذا كان قول الله ﷻ في الآية الأولى من آيات الصيام: (كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴿١٠٤﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ) [البقرة: 183]؟

وهل من أجله أيضاً كان قول النبي | : «إذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث يومئذ ولا يصخب، فإن شاتمته أحد أو قاتله فليقل: إني امرؤ صائم»⁽¹⁾، وقوله ﷺ: «من لم يدع قول الزور والعمل به، فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه»⁽²⁾، وقوله أيضاً: «رب صائم حظه من صيامه الجوع والعطش»⁽¹⁾.

(1) سبق تخريجه.

(2) أخرجه البخاري (1903)، ومسلم (707)، من حديث أبي هريرة ؓ.

7- مهما تكن أقوال المفسرين في التقوى التي جعلت غاية الصيام في أولى آياته، فإن الذي توحى به هذه المادة هو تكون الضمير الإسلامي اليقظ في الإنسان المؤمن، ونحسب أن هذا الضمير يمكن أن يكونه الصيام، فإن قضاء شهر بأكمله دون رفث ولا صخب، ودون قول للزور ولا عمل به، ودون إشباع لغرائز النفس الدنيا بضع عشرة ساعة في كل يوم، مع الاستمرار على نية العبادة، والأخذ بالمنهج الإسلامي في السلوك.

قضاء هذا الشهر؛ على هذا النحو، كفيل بأن يربي الإرادة القوية في المسلم، وأن يتعهدا بكل ما يشد أزرها، ويقيم كيائها.

وهكذا يسهم الصيام بنصيبه في تربية الإرادة.

(1) أخرجه أحمد في «المسند» (373/2)، وابن ماجه (1690)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

الحج وتربية الإرادة

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: خطبنا رسول الله ﷺ | فقال: «يا أيها الناس، قد فرض الله عليكم الحج فحجوا»⁽¹⁾، رواه أحمد، ومسلم، والنسائي.

1- هل يحتاج الحج إلى بيان مكانته في منهج الإسلام لتربية الإرادة؟
لقد خصه الله ﷻ في كتابه الكريم، فاشتراط لوجوبه استطاعة السبيل إليه، حين قال: (قُرْآنٌ وَلَا نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللَّهِ إِنَّا إِذَا لَمِنَ الْأَشْيَاءِ) [آل عمران: 97]، مع أن الاستطاعة، أو القدرة على الأداء شرط ملاحظ في كل ما طوّل به المسلم! وإن الآية التي تقرر هذا الشرط مع الحج، وهي تشرع وجوبه لتبين -في رأينا- سر هذه الخاصية في الحج، فإن الحج هو حج البيت، وهذا البيت في منطقة من الصحراء ليس فيها جميع المسلمين، ولا أكثرهم، فالسفر لأدائه محتوم إذن، ولا مفر منه لمعظم المسلمين بل لجمهورهم حتى في الصحراء نفسها!

وهل يشحذ الإرادة شيء كما يشحذها السفر ومشقاته، وخاصة حين نذكر القاحلة الجافة في حمارة القيظ⁽²⁾، حيث يقع بيت الله الحرام؟
2- من هنا يبدأ عمل الحج في تربية الإرادة.. لكن هذا العمل -كالسفر للحج- يتم على مراحل:

تبدأ المرحلة الأولى: منها عندما يخصص قدرًا من ماله، للإنفاق منه على الرحلة، من حين تبدأ إلى حين تنتهي، وما في هذه الرحلة من صدقة، وهدي، وفدية أحيانًا، فإن الخروج عن هذا القدر من المال -وهو يكبر كلما كان بلده بعيدًا عن مكة- يحتاج إلى الإرادة القوية، ويزيد في قوتها، ويعين على تربيتها! وتبدأ المرحلة الثانية: بإحرامه للحج، عندما يحاذي في سفره البلد الذي يجب على أهل بلده أن يحرموا منه، فإن هذا الإحرام يعني التجرد من الثياب كلها: ما

(1) أخرجه مسلم (1337)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(2) حَمَارَةُ الْقَيْظِ: بتخفيف الميم وتشديد الراء وقد تخفف الراء مطلقًا في الشعر وغيره، وهي: شدة الحر. فيقال: في حمارة القيظ وفي صبارة الشتاء، وهما شدة الحر والبرد.

خيطة منها، وما أحاط بالبدن، والاكتفاء عنها كلها بقماش لم يُخَطَّ، فضلاً عن أن يكون صالحاً للزينة!

وتبدأ المرحلة الثالثة: بترك كل شيء على فطرته، فلا يُقَصَّ شعر، ولا ظفر، ولا يغتسل إلا من مقتضٍ لا عمل للإنسان فيه! وفي أداء مناسك الحج بعد هذا كله -من الطواف إلى السعي إلى الوقوف بعرفة إلى رمي الجمار- بقية المراحل، وهي كلها أعمال لا يؤديها إلا جلدٌ على أدائها، مستطيع تحمل ما فيها من مشاق!

3- على أن للحج جانباً آخر يربي به الإرادة في المسلم: هذا الجانب هو تحديد أشهر معينة معلومة لأدائه، في كل عام إن لم تؤدَّ شعائره فيها وأديت في غيرها اعتبرت عمرة، ولم تعتبر حجاً، وهذه الأشهر هلالية قد تصادف أشد شهور السنة حرارة، وقد تلتهب فيها أشعة الشمس حتى يكون الموت نتيجة لضربة من ضرباتها، ومع ذلك، يعجز المسلم أحياناً فلا يستطيع السبيل إلى الحج إلا في مثل هذه السنة، ويخاطر، فيسافر ليحج، دون أن يبالي بالحر، أو بالجو الملتهب.

وتسهم هذه المخاطرة بأوفر نصيب في منهج الإسلام لتربية الإرادة. 4- وفي الحج جانب ثالث يعمل هو أيضاً على تربية إرادة المسلم: فإن فيه من العبادات التي لا يعقل معناها أكثر مما في غيره، فتقبيل الحجر الأسود هو الذي دفع عمر رضي الله عنه إلى أن يقول: «والله إني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع، ولولا أنني رأيت رسول الله | يقبلك ما قبلتك»⁽¹⁾.

والسعي بين الصفا والمروة، قد يعجز كثير من المسلمين عن فهم مغزاه! أما رمي الجمار فلا معنى له إلا أن يعتبر رمزاً لقهر المسلم لشيطانه، وانتصاره عليه، فهو بهذا المعنى يعلل لاعتبار الحج من منهج الإسلام في تربية الإرادة!

والهدي وربط القلادة في عنقه، وسوقه إلى حيث يذبح أو ينحر، وتوقف

(1) أخرجه البخاري (1597)، ومسلم (1270)، من حديث عمر رضي الله عنه.

الإحلال من إحرام الحج على هذا الذبح أو النحر.
والفدية ووجوبها على من أزال أذى، أو وضع على ثيابه أو بدنه طيباً.
وهذا وذاك كلاهما إنما يعنيان منهجاً في الإسلام لتربية الإرادة، وهي تربية
مصدرها وجوب الطاعة فيما يعقل وفيما لا يعقل، والمبادرة بأداء ما يطلب إلى
الإنسان أدائه، ولو قصر إدراكه عن تبين السرّ فيه.
ومصدرها كذلك النزول عن قدر من المال، ليس باليسير عادة، وليس
الخروج عنه عادة بالأمر الهين.
ومصدرها ثالثاً ترك كثير مما اعتاده الإنسان في ملبسه، وفي تزيينه، وفي
التخلص مما قد يُفَضُّ مضجعه.
ومصدرها رابعاً، تحمل كثير من المشاق، في السفر، وفي أداء المناسك،
وفي التهاب الجو وشدة تأثيره على الذين لم يعتادوه.
وفي بعض هذا ما يربي إرادة المسلم، فكيف بها كلها مجتمعة في الحج؟!!

الأخلاق الإسلامية وتربية الإرادة

عن جابر رضي الله عنه قال: سمعت النبي | يقول: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده»⁽¹⁾، رواه مسلم.

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله | : «ليس المؤمن بطعان، ولا لعان، ولا فاحش، ولا بذيء»⁽²⁾، رواه البخاري.

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي | : «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه -أو قال: لجاره- ما يحب لنفسه»⁽³⁾، رواه مسلم.

1- يحرص الإسلام كل الحرص، على أن يكون المسلم إنساناً كاملاً، في المجتمع الذي يعيش فيه، فلا يؤدي أحداً بلسانه ولا بيده، ولا يتناول أعراض الناس وسلوكهم بما يكرهون أن يتناولها به، ولا يشتم أحداً منهم، ولا يجري قبيح الكلام على لسانه، يسف في القول فيخرج عن دائرة الأدب، ثم لا يكتفي بهذا منه، بل يطلب منه أن يكون محباً لغيره، مثلما يحب لنفسه، فلا يدور حول نفسه ومطامعها، ولا يعيش في فلكها هي ولحسابها وحدها، ولا يكون أثراً أنانياً.

2- على أن هذه الخلال التي يفرض الإسلام على معتقيه التحلي بها، ليست إلا عناوين صغيرة لما يجب أن يلتزمه المسلم من منهج في السلوك، فقد سبق الإسلام كل مذهب فلسفي في علاج النفس الإنسانية مما قد يعروها من شذوذ، وما قد يوسوس لها به الشيطان، وما تزينه لها طبيعتها الأمارة بالسوء.

ولما كان كل ما يصدر عن الإنسان من قول وعمل إنما ينبعث من داخله، تلبية لرغبة، أو استجابة لنزعة، أو إشباعاً لعاطفة أو غريزة فإن من الطبيعي أن يبدأ الإسلام بعلاج الإنسان من داخله أيضاً؛ كيلا يجرفه تيار الأثرة، ولا

(1) أخرجه مسلم (41)، من حديث جابر رضي الله عنه.

(2) أخرجه الترمذي (1977)، من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

(3) أخرجه البخاري (13)، ومسلم (45)، من حديث أنس رضي الله عنه.

يتحكم فيه حبه لذاته وعكوفه عليها.

3- ومن هنا كانت نقطة البداية في هذا المنهج السلوكي هي قوله | : « لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه »⁽¹⁾، فإنه إذا نظر المسلم إلى أخيه المسلم نظرته إلى نفسه لم يظلمه، ولم يسلمه، ولم يخذله، ولم يسؤه -بأي حال- أن يغمره الله بفضله، فلم يحقد عليه، ولم يحسده، ولم يحتل لمنافسته منافسة غير مشروعة في عمله الذي يعيش منه.

وحين ينظر المسلم إلى أخيه المسلم نظرته إلى نفسه يلتزم معه الصدق؛ فلا يكذب عليه، ويكون أميناً على عرضه وسره وماله فلا يخونه في أي واحد منها، ويصدق الوعد ويفي له، فلا يخلف موعداً اتفقا عليه، ويبر عهده معه؛ فلا يحنث فيه، ويعف عن كل ما في يده فلا يتطلع إليه ولا يتمناه لنفسه، ويتواضع فلا يستكبر عليه، ويحلم فلا يستبد به الغضب وهو يفاجأ بما يسوءه منه.

4- لماذا؟

لأن كل إنسان يكره أن يكذب عليه الناس، وأن يخونوه، وألا يفوا له بمواعيدهم معه، وألا يبروا بعهودهم التي عاهدوه عليها، وأن يتمنوا ما أنعم الله به عليه لأنفسهم، وأن يحقدوا عليه، وأن يحتالوا عليه فينافسوه منافسة غير مشروعة، وأن يستكبروا عليه في معاملتهم له، وأن يغضبوا فيثوروا عليه؛ لأنه فاجأهم بما يسوءهم دون قصد منه.

فلو أن كل إنسان وضع نفسه موضع غيره، لاستحى أن يكذب عليه، أو يخونه، أو يغدر به، ويكره هذا كله لغيره كما يكرهه لنفسه.

5- وقد كان ممكناً أن يكتفي رسول الله | بهذا الحديث، في رسم المنهج السلوكي للمسلم، كما يجب أن يكون المسلم، لكنه عالج كثيراً من التفاصيل في هذا المنهج، ولم يدع لكل مسلم أن يفهم من كلمته السابقة الجامعة ما استطاع.

(1) سبق تخريجه.

إنه يُعرَّفُ المسلم، أو يصفه فيقول: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده»، وكأنه ليس مسلماً ذلك الذي يؤذي الناس بلسانه أو بيده فلا طعن ولا تجريح، ولا لعن، ولا إفحاش ولا بذاءة باللسان... ولا ضرب، ولا عدوان، ولا سرقة، ولا غصب باليد.

وكل إساءة ينحدر إليها⁽¹⁾ إنسان في معاملته لأخيه الإنسان، فمصدرها لسان لا يتحرز، ولا يتقي صاحبه الله في أعراض الناس ومناهج سلوكهم.. أو يد تمتد بالأذى، فيضرب صاحبها أو يعتدي، ويسرق أو يغتصب، ويقسر على المعصية أو يعين عليها.

وكاليد واللسان في هذا سائر الحواس، وإن قل نصيبها في ميدان الإساءة عن نصيب اللسان واليد عادة.

6- ووراء كل لسان بذيء، وكل يد مؤذية نفس أمارة بالسوء إلا من رحم الله، وإن لهذه⁽²⁾ النفس لنزوات وجمحات وشططاً وغلواً، ومن جمحاتها التي تفسد عليها كل حياتها: استبداد شهوة الغضب بها، فكيف يهدد الإسلام النفس حتى لا يستبد بها الغضب، ولا تتحدر مع غرائزها الدنيا: إنه يحد ثورتها حين تغضب بقوله | : «ليس الشديد بالصرعة إنما الشديد من يملك نفسه عند الغضب»⁽³⁾.

ويعالج ثورتها عندما تسيطر عليها الغريزة الجنسية، أو الطمع في المال، أو تضعف أمام إغراء الخمر، بمثل قوله | : «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن»⁽⁴⁾.

(1) في الأصل المطبوع: «إليه».

(2) «لهذه» غير واضحة في الأصل المطبوع.

(3) أخرجه البخاري (6114)، ومسلم (2609)، من حديث أبي هريرة ؓ.

(4) أخرجه البخاري (6810)، ومسلم (57)، وهذا لفظه من حديث أبي هريرة ؓ.

[وينصح لها]⁽¹⁾ حين تميل إلى أن تتجسس على جار، أو تعتدي عليه في عرض أو مال، فيقول: «والله لا يؤمن! والله لا يؤمن! والله لا يؤمن»⁽²⁾.. قيل: من يا رسول الله؟ قال: «من لا يأمن جاره بوائقه»⁽³⁾، أي: نوازله ومصائبه.

ويحذر | من أن يكون المسلم شريراً يُتقى، فيقول: «إن شر الناس منزلة عند الله من تركه الناس اتقاء شره»⁽⁴⁾.

7- وهكذا يأخذ الإسلام المسلم بقانون سلوكي صارم، لا يتسّمح فيه ولا يترخص ولا يتسهّل، هو قانون الإنسان الكامل، الذي قهرت فيه الروح المادة، وانتصر في داخله الخير على الشر.

وإن هذا القانون ليقوم على كبح نزوات النفس، وتعلية غرائزها، قصدًا لإصلاحها هي، ولإصلاح بها.

فهل يتيسر التقيد بهذا القانون دون عون من الإرادة؟ وهل تظل الإرادة بعد التقيد به كما كانت قبله؟

وهل يربي الإرادة شيء كما يربّيها كبح جماح الغضب، عندما تستبد شهوته بالإنسان، فإذا هو لا يدري ما يقول، ولا ما يفعل.

وهل يربي الإرادة شيء كما يربّيها أخذ الإنسان نفسه بلون من الحسم حتى في عواطفه، فلا يحب لنفسه شيئاً لا يحبه لإخوانه؟

وهل يربي الإرادة شيء كما يربّيها إمساك اللسان عن كل ما لا يجمل بالإنسان أن يقوله، طعنًا كان أو لعنًا أو فحشًا أو بذاءة، أو لغوًا لا طائل وراءه، ولا خير منه؟

وهل يربي الإرادة شيء كما يربّيها صون اليد عن الإيذاء، بكل ألوانه

(1) في الأصل المطبوع: «ويطيب لها»!

(2) أخرجه البخاري (2475)، ومسلم (57)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(3) أخرجه البخاري (616)، من حديث أبي شريح خويلد بن عمرو رضي الله عنه.

(4) أخرجه البخاري (6131)، ومسلم (2591)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

وصنوفه، رعاية لحق الأخوة، وصيانة للإنسانية المشتركة؟
 وهل يربي الإرادة شيء كما يربيها إعفاف النفس عما لا يليق بها، والترفع
 بها عن أن تحقد أو تحسد، والتواضع للإخوان في غير ضعة، وتعويدها الصدق
 الصريح الذي لا ينافق، والوفاء الذي لا يغدر، والأمانة التي لا ترضى معها أن
 تخون، وكل فاضل في الأخلاق والسلوك لا يتدلى ولا يتسفل.
 إن الإسلام يربي إرادة المسلم؛ إذ يرسم له منهج سلوكه في الحياة، فهل
 يتصور أن يلتزم مسلم هذا المنهج ولا يكون قوي الإرادة بفضلله، حتى ليعجز
 كل ما في الحياة من سدود وعقبات أن يُضعفَ من اندفاعه إلى غايته أو يحد
 من سموه.

عجباً لأمر المؤمن

عن صهيب رضي الله عنه، عن النبي |، قال: «عجباً لأمر المؤمن! إن أمره كله له خير، وليس ذاك لأحد إلا للمؤمن: إن أصابته سرّاء شكر فكان خيراً له، وإن أصابته ضرّاء صبر فكان خيراً له»⁽¹⁾.

1- ثرى، ما مكانة الصبر والشكر في منهج الإسلام لتربية الإرادة؟ وماذا يعني الأمر بهما من هذه الزاوية؟

إن رسول الله | يعجب من أمر المؤمن، ويعلل لهذا بأن أمره كله خير له، وهي خصيصة يتميز بها المؤمن، وينفرد بها، فلا توجد إلا فيه.

ثم هو يفصل هذا الإجمال، فيقرر أنه في حياته لا يخلو من حالين: حال نعيم، وحال بؤس، وأنه بفضل إيمانه شاكر في الحال الأولى، صابر في الحال الثانية، ظافر بالخير في كلتا الحالتين، نتيجة لصبره وشكره!

2- ونرى أن نقف قليلاً عند كل من الصبر والشكر؛ لتبين حقيقته، ومكانته في منهج الإسلام لتربية الإرادة.

إن الصبر هو حبس النفس على ما تكره، أو عما تحب، أو هو حبسها عن الجزع، هكذا يعرفه اللغويون، أما علماء الشرع فيعرفونه بمثل ما يعرفه به حجة الإسلام الغزالي حين يقول -بعد أن يصور الصراع بين باعث الدين وباعث الهوى-: «فالصبر عبارة عن ثبات باعث الدين في مقاتلة»⁽²⁾ باعث الشهوة، فإن ثبت حتى قهره واستمر على مخالفة الشهوة، فقد نصر حزب الله تعالى والتحق بالصابرين، وإن تخاذل وضعف حتى غلبته الشهوة ولم يصبر في دفعها التحق بأتباع الشياطين»⁽³⁾.

لكننا هنا نحتاج إلى أن نتبين مراد الغزالي بباعث الدين وباعث الهوى، والعلاقة بينهما وأنه ليقول في هذا: «فلنسمّ هذه الصفة التي بها فارق الإنسان البهائم في قمع الشهوات وقهرها، باعثاً دينياً، ولنسمّ مطالبة النفس بمقتضياتها

(1) سبق تخريجه.

(2) في الأصل المطبوع: «مقاتلة»، والذي بالإحياء «مقابلة» (63/4).

(3) إحياء علوم الدين، لأبي حامد الغزالي، دار المعرفة، بيروت (63/4).

باعث الهوى، وليفهم أن القتال قائم بين باعث الدين وبعث الهوى، والحرب بينهما سجال، ومعركة هذا القتال قلب العبد، ومدد باعث الدين من الملائكة الناصرين لحزب الله تعالى، ومدد باعث الشهوة من الشياطين الناصرين لأعداء الله تعالى»⁽¹⁾.

3- وإنما يعنينا هذا الكلام هنا؛ لأنه يكشف لنا عن جانب هام من مكانة الصبر في تربية الإرادة، إنه الصراع العنيف الذي لا يفتر لحظة بين باعثن: يمت أحدهما إلى الطبيعة بصلات من الغرائز الأصلية التي فطر عليها الإنسان، وبوشائج من العواطف الجياشة التي ينبض بها قلبه، ويفور بها دمه! ويمت الآخر إلى الفطرة النقية بإحساس صادق، إن العبودية لله هي الجديرة بالإنسان المخلوق، وإن الطاعة له هي الشكر الذي يجب أن تستقبل به نعمه الكثيرة التي لا تحصى، لكن كل غريزة في الإنسان تجد غذاءها وقوتها أراد أو لم يرد، وإحساسه الصادق بعبوديته لله لا يجد الغذاء إلا حين تُهيئ له الإرادة، ثم هي تستمد قدرتها على البقاء، وعلى مداومة الصراع، كلما تسرب إليها شيء من الوهن نتيجة للإجهاد!

4- وماذا يعني ثبات باعث الدين في مقاتلة باعث الهوى؟ إن الثبات ليس بالأمر الهين أو اليسير، لا في محاولته، ولا في نتيجته، فهو أمر يبدو عسيراً على كثير من الناس، ولو للحظة خاطفة قد ترسم هي نهاية المعركة، ثم إن نتيجته المحتمومة هي النصر، فإن انتصار مقاتل على خصمه معناه أن هذا المقاتل المنتصر قد استطاع أن يثبت حتى انهارت مقاومة خصمه، وكان ممكناً أن يعكس الوضع لو أن الذي انهارت مقاومته ثبت دقيقة أو بضع ثوان.

وهذا الثبات مفروض على المؤمن في معارك كثيرة يخوضها في كل يوم، لأن خصمه في هذه المعارك هو نفسه وغرائزه، وأسباب هذه المعارك متوافرة دائماً، ما دام على الأرض شيء اسمه الحياة، وفي النفس شيء اسمه الرغبة، وللدن قانون اسمه الحق.

(1) الاحياء: (63/4).

على أن رسول الله | سئل مرة عن الإيمان، فقال: «هو الصبر»⁽¹⁾، ويعني هذا أن أكثر أخلاق الإيمان داخلية في الصبر.

لأنه إن كان في مصيبة تستوجب الجزع والهلع عادة فهو الصبر مجرداً. وإن كان في حرب ومقاتلة سمي شجاعة، ويزاده الجبن. وإن كان في كظم الغيظ والغضب سمي حلمًا، ويزاده التذمر. وإن كان في نائبة من نوائب الزمان مضجرة سمي سعة الصدر، ويزاده الضجر والتبرّم وضيق الصدر.

وإن كان في إخفاء كلام سمي كتمان السر، وسمي صاحبه كتومًا. وإن كان عن فضول العيش سمي زاهدًا، ويزاده الحرص. وإن كان صبرًا على قدر يسير من الحظوظ سمي قناعة، ويزاده الشّرة. ويستطيع كل إنسان أن يتصور مدى ما يسهم به كل ضرب من هذه الضروب للصبر في منهج الإسلام لتربية الإرادة.

5- ولمكانة الصبر في الإسلام، كان | يقول فيما يدعو به ربه: «اللهم أسألك من اليقين ما تُهَوِّنُ عليَّ به مصائب الدنيا»⁽²⁾، وكان قوله | فيما يعلم به أمته: «انتظار الفرج بالصبر عبادة»⁽³⁾، وذكر الله ﷻ الصبر في كتابه الكريم أكثر من مائة مرة، فوعد الصابرين أن يجزيهم بأحسن ما كانوا يعملون، حيث قال: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَدَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ﴾ [النحل: 96]، وبشرهم بمضاعفة الأجر لهم على صبرهم إذ قال: ﴿يُضْرِكُمْ مِّنْ ضَلٍّ إِذَا هَمَّ تَتَرَفَعُونَ﴾ [القصص: 54]، ثم بين أنه يوفيه أجرهم بغير حساب في قوله: ﴿وَالزُّمَرُ: 10﴾.

وسواء أكان صبرًا على الطاعة، أم كان صبرًا عن المعصية، أم كان صبرًا في الملمات والشدائد فإن أثره في تربية الإرادة واضح، شديد الظهور، يستطيع كل إنسان أن يتبينه.

6- وإذا كان نصف ما يواجه المسلم في حياته يستوجب الصبر، ونعني به

(1) أخرجه أحمد في «المسند» (385/4)، من حديث عمرو بن عبسة ؓ.

(2) أخرج الترمذي (3502)، والطبراني في «المعجم الصغير» (109/2) والحاكم في «المستدرک» (710/1)، وغيرهم من حديث ابن عمر ؓ أن النبي ﷺ كان يهتم مجلسه بدعاء فيه: «وارزقني من اليقين ما تُهَوِّنُ عليَّ مصائب الدنيا».

(3) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (204/7)، من حديث علي بن أبي طالب ؓ.

الضراء والبأساء وكل ما يضيق به الصدر، أو تضعف أمامه النفس، فإن النصف الآخر يستوجب الشكر، ونعني بهذا النصف السراء، والنعماء، وكل ما يشرح الصدر، ويملاً النفس ثقة وطمأنينة.

ولكن ما هو الشكر؟ وما مكانته في تربية الإرادة؟

إن الشكر ليس كلمة تقال، مهما تكن عذوبتها ورقتها، وليس هو الحمد، والامتنان، والثناء على المنعم المتفضل، وإنما هو عقل ناطق في كل مراحله ومظاهره وبواعثه بعرفان الجميل، ومحاولة استقباله بما هو جدير به، وبتعبير علماء السلف: شكر النعمة هو صرفها فيما خلقت لأجله، وبتعبير الغزالي هو: استعمال نعم الله تعالى في طاعته، مع التوقي من الاستعانة بها على معصيته. **فالحياة:** وهي كبرى النعم، إنما أنعم الله بها على عباده ليعبدوه بها، ويعبدوه فيها، وإذن فالعبادة هي شكرها.

والعلم: وهو أيضاً نعمة كبرى، إنما أنعم الله به على عباده ليستثمروه في كل ما يصلح شئونهم في العاجل والآجل: فمن شكره: معرفة الله، وعبادته به على هدى، ومن شكره: تعمير هذه الأرض وتيسير سبيل الحياة عليها، ومن شكره: استخدامه في البحث النافع، للوصول إلى كل ما يسعد الناس، ويخفف عنهم آلامهم، وهكذا.

والعقل: خلق ليفكر في الإصلاح لا في الإفساد، فشكره هو: تسخير له لما فيه صالح الجماعة، وصالح صاحبه فيما لا يضر.

والقلب: خلق ليحب كل إنسان، لا ليغلي بنيران الحقد والكراهية والحسد، فشكره هو أن يحب لكل إنسان ما يحب لنفسه.

والحواس: خلقت لتستخدم فيما يرضي الله، لا فيما يغضبه، فمن الكفر بنعمة السمع التجسس بالأذن على الجيران والمعارف، وغيرهم، ومن الجحود بنعمة البصر النظر إلى ما يحرم من النساء الأجنبية عنه، إلى المال الذي يملكه غيره، إلى الجمال الذي أنعم الله به على غيره، إلى الصحة التي يرفل غيره فيها، وقد حرم هو منها.. وغيرها.

وهكذا.. (أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا) [إبراهيم : ٣٦]، فهل يستطيع إنسان أن يشكرها لله، فيفيها حقها من الشكر؟

لكن هذا واجبه على كل حال، وعليه ألا يدخر جهداً في المحاولة.

7- وهنا تظهر مكانة الشكر في تربية الإرادة، فإن الإنسان كما وصفه الله ﷻ فقال وهو الخبير به: (أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا) [إبراهيم: 34]، وكما قال: (ذَلِكَ آدَنُ أَنْ يَأْتُوا) [سبأ: 13]. وبسبب هذا الجحود والكفران في الإنسان، لم يجد إبليس اللعين مطعناً في الناس شراً من نفيه عنهم، فقال: (مَآخِرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنَّ) [الأعراف: 16]، مع أن الله ﷻ قرن الشكر بالإيمان في أن كليهما منجيان من العذاب، فقال: (مَأْمُونًا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ) [إبراهيم: 7].

ومع أن الرسول | أجاب أصحابه ﷺ عندما رأوه يطيل التهجد، ويكثر من الدعاء والبكاء، فسألوه ما حاجته إلى هذا مع أنه قد غفر له من تقدم من ذنبه وما تأخر، قال: «أفلا أكون عبداً شكوراً»؟⁽¹⁾.

وإنما يتجلى أثر الشكر في تربية الإرادة، من حيث إن الشاكر يقاوم نزعة أصيلة في نفسه إلى الجحود، ثم من حيث إنه يغالب إغواء الشيطان وإغراءه إياه بأن يكفر ولا يشكر، ثم من حيث إنه إذا التزم الشكر منهجاً له في حياته - وإيمانه يحتم عليه هذا- فسيتمده بسلاح من أمضى أسلحة النصر في كل معركة يخوضها وسيتم هذا كله إرادته بعوامل قوتها، ويمكن لها، فيربيها التربية المثلى!

8- أما إنه إذا كانت الحياة ابتلاء للمؤمن ولكل إنسان بما تسوق إليه من النعم، وما تلقي على كاهله من أعباء ومتاعب وكوارث فإن المؤمن يمدد إيمانه القوي، بعوامل النجاح، إذ يحتم عليه استقبال كل نعمة مهما صغرت بالشكر، وكل كارثة مهما عظمت بالصبر، وأي فرق في نظر المؤمن بين النعمة والمصيبة، ما دامت كلتاها ابتلاء من الله له، وما دامت إرادته القوية تزوده بأسباب النجاح في هذا الامتحان.

إن النعمة يتفضل الله بها على الإنسان لتكشف للإنسان نفسه عن موقفه من المنعم بها، أي شكر له، أم يجحد نعمته؟ أيثبت بشكره لها أنه أهل لها، أم يثبت عدم

(1) أخرجه البخاري (4836)، ومسلم (2819)، من حديث المغيرة بن شعبه رضى الله عنه.

استحقاقه لها إذ يبطر ويركبه الغرور؟ ولن يكون المؤمن إلا ذلك الإنسان المستحق للنعمة الشاكر لله إنعامه بها.

والمصيبة تنزل بساحة المؤمن بل الإنسان عامة لتختبر فيه موقفه من متعلقه بها؟ أيصبر على مصابه بها أم يجزع ويهلع ويفقد نفسه؟ أثبت بصبره عليها أنه مؤمن بخالقها، أم ينسى نفسه وخالقه؟ ولن يكون المؤمن إلا ذلك الإنسان -الذي يستيقن أن المصيبة كالنعمة من الله- الصابر عليها.

إن الصبر والشكر مقاومة لنزعات أصيلة في الإنسان، ولوسوسة الشيطان التي لا يكاد يخلو منها لحظة، وتغليب للعقل على الطيش، وللرزانة على الخفة، وللخير على الشر، وللإيجاب الذي تتقدم به عجلة الحياة إلى الأمام، على أنقاض السلبية التي تعمل على عرقلتها وتحطيمها، فإن لم يكن في هذا كله تربية للإرادة، وشحن لقواها وتمكين لسلطانها، فأين نجد هذا كله؟

رضي الله عن⁽¹⁾ ابن مسعود حين قال: «الإيمان نصفان: نصف شكر، ونصف صبر»⁽²⁾.

(1) في الأصل المطبوع: «رضي الله عنه عن ابن مسعود».

(2) ورد هذا اللفظ من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعاً، أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (123/7)، والديلمي (111/1)، والقضاعي (127/1)، وعزاه إلى أنس مرفوعاً كل من أخرج الحديث أو فهرسه، وخالف الجميع الغزالي وحده في «الإحياء» (66/4) فقال: «قال ابن مسعود رضي الله عنه: الإيمان نصفان: نصف صبر ونصف شكر، وقد يُرفع أيضاً إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم». ^

الحرب على النفاق وأثرها في تربية الإرادة

عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي |، قال: «مثل المنافق كمثل الشاة العائرة بين الغنمين: تعير إلى هذه مرة، وإلى هذه مرة»⁽¹⁾، أخرج مسلم، ومعنى عائرة: حائرة، وتعير، بفتح التاء: تميل وتذهب.

1- يربأ الإسلام [بالمسلم]⁽²⁾ أن يكون منافقاً، أو تكون فيه صفة من صفات المنافقين، فإن النفاق ضعف وجبن واستخذاء، وما ينبغي لخليفة الله في الأرض أن يكون ضعيفاً، ولا جبائاً، أو يكون فيه من الاستخذاء شيء! من أجل هذا يجب أن يقوم الإسلام على عقيدة هي الإيمان بالله وحده، فإن هذا الإيمان هو الذي يمد الإنسان بكل مقومات شخصيته: هو الذي يوجه نظره إلى أنه خليفة الله في الأرض، وبهذا يعرف مكانته في سياسة المخلوقات والسيادة عليها.

وهو الذي يلفته إلى أنه لا سيادة عليه إلا لله وحده، فيرفض العبودية لغيره، ويجد في إحسان عبوديته له وحده عزته وكرامته. وهو الذي يحرره من أن يستعبده هوى، أو طمع، أو جاه زائف، أو مجد رخيص، فيشعر بأنه أكبر من أن يظهر غير ما يبطن، أو يتملق إنساناً أو جماعة من الناس، أو يتظاهر بالود لحاكم أو جار أو زميل وهو يحقد عليه ويحسده ويتمنى له السوء.

2- وبفضل هذه الشخصية المتكاملة للمسلم -وهي تستمد قوتها من إيمانه- كان صادقاً لا يكذب، وفيّاً لا يخلف، أميناً لا يخون، وكان في خصومته -إذا اضطر إليها في الله- عقاً لا يفجر.

إنه لا يشيع الكذب إذا حدث؛ لأن الكذب لون من ألوان العجز عن مواجهة الواقع، وضرب من ضروب الخداع، والمسلم المؤمن قوي لا يعجز، صريح لا يرضى الخداع.

(1) أخرج مسلم (2784)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(2) زيادة ليستقيم المعنى.

وهو لا يرضى الخلف إذا وعد؛ لأن خلف الوعد مظهر من مظاهر الاستهانة بالناس، وبالوقت؛ والمسلم المؤمن لا يستهين بالناس؛ لأنه واحد منهم، ولا يستهين بوقته ولا بوقتهم؛ لأنه يعلم أن الوقت هو الحياة.

وهو لا يقبل الخيانة إذا أؤتمن؛ لأن خيانة الأمانة لون من ألوان الغدر، مصدره العجز عن صيانتها إن كان قد أؤتمن على سر فأفشاه، والطمع في أكلها بالباطل إن كان قد أؤتمن على مال فتصرف فيه أو جرده، والضعف عن تحملها إن كان قد أؤتمن على أداء واجب أو حق فلم يؤده، والمسلم المؤمن لا يعجز، ولا يطمع ولا يضعف عن واجب أو حق.

وهو لا يفجر إذا خاصم؛ لأن إيمانه بالله يحمله على مراقبته في كل أعماله وأقواله، ومن راقب الله اتقاه في خصمه كما يتقيه في سائر الناس، فلم يدع على خصمه ما لم يقله أو يفعله، ولم تمتد يده إليه بأذى، ولم يحب له الشر.

3- وما حاجته إلى هذا كله وقد اتفق باطنه وظاهره، فلم يختلف أيهما عن الآخر في شيء؟

وكيف يسوغ شيء من هذا في نظره، وهو يعامل الله ويتوكل في رضاه وحده؟ لقد نعى الله ﷻ على أولئك المشركين الذين كانوا يدعون إلى الإيمان به وتوحيده وعبادته فلا يستجيبون لهذه الدعوة بحجة أن آباءهم لم يؤمنوا، وذلك حيث يقول: (وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ) [المائدة: 104].

وإنما نعى عليهم ذلك؛ لأنهم ألغوا عقولهم، فلم يفكروا بها، ولم يتذكروا، ولم يتدبروا ولم ينظروا في ملكوت السموات والأرض وما خلق الله من شيء، ولم يستدلوا بآيات الله في الكون على وجوده ووحدانيته، وعلى إرادته وقدرته، وعلى علمه الواسع، وألوهيته الحققة.

وطالب الله الإنسان -كل إنسان- بأن يخصه وحده بعنايته وباستعانتها، وأن يخلص في هذه وتلك فلا يسمح للرياء أن تشوب إحداها شائبة منه، كما طالبه أن يصدر في كليهما عن إرادة نافذة، ونية صادقة.

فماذا يعني هذا كله؟

4- إنه يعني أن الإيمان، والاستجابة لما يفرضه، والإخلاص في كليهما، إنما هي خطوات في منهجه لتربية الإرادة، تروضها على تحكيم العقل، والاستجابة عن رضا لما تحكم به، فتمنحها القوة والحسم، وتهب لها الجرأة في الحق والشجاعة، فلا تجبن عن مواجهة الناس بالواقع، أو تززع فيها الثقة بالنفس والطمأنينة فلا تتردد، ولا تضطرب، وتمدها بكل مقومات النجاح حين تحدد لحياتها غاية سامية، وترسم الخطة لبلوغ هذه الغاية.

5- ومن هنا تُهي المسلمون عن الإكراه في الدين، أو تُفي هذا الإكراه في الدين نفياً عاماً قاطعاً بقوله سبحانه: (بَعْدَ آيَمِهِمْ ۖ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَسْمِعُوا ۚ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْبَاقِينَ) [البقرة: 256]. ثم استبعد الله ﷻ على نبيه الكريم □ القدرة على هذا الإكراه، بقوله: (شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ) (١٤٤) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ [يونس: 99]، فإن الإكراه على الإسلام بمعنى النطق بالشهادتين وأعمال الحواس الظاهرة ممكن ميسور لكنه لا يعتبر إيماناً إلا إذا صاحبه اقتناع بالقلب وإكراه القلب على اعتقاد غير ما يعتقد غير ميسور ولا مستطاع فلن يكون الإكراه على الإسلام بدون هذا الإيمان إلا إكراهاً على النفاق، وهل يرضى الله النفاق حتى يشرع الإكراه عليه!

6- وقد تثار هنا مشروعية القتال في الإسلام والغاية منه، والجواب واضح لا خفاء فيه ولا غموض، فإن القتال إنما شرع في الإسلام لإفساح المجال للدعوة، وتأمين الدعاة إليها، ومنع فتنة المسلمين عن دينهم، وتهيئة الفرصة أمام من يريد الدخول في الإسلام حتى يسلم وهو آمن على نفسه من عدوان الكفار عليه.

ومن أجل هذا أمر الله ﷻ بقتال أئمة الكفر خاصة في قوله: (شَهَادَةُ اللَّهِ إِنَّا إِذَا لَمِنَ الْآيَمِينَ) (١٤٦) فَإِنْ عُزِرَ عَلَيْهِ [التوبة: 12].

ومن أجله أيضاً أمر رسوله الكريم □ بأن يجبر من استجار من المشركين حتى يسمع كلام الله، لا حتى يسلم، ثم يبلغه مأمنه إن رفض الإسلام، وذلك حين قال بعد أشد آيات القتال وطأة على المشركين، وهي المشهورة بآية

السيف: (فَيَقْسِمَانِ بِاللَّهِ لَشَهِدُنَا أَحَقُّ مِنْ شَهِدَيْهِمَا وَمَا أَعْتَدَيْنَا إِلَّا إِذَا لَمِنَ الظَّالِمِينَ ﴿٦٧﴾ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِالشَّهَادَةِ عَلَىٰ) [التوبة: 6].

7- وكما سما الإسلام بالإنسان عن أن يكون منافقاً، سما به حين يؤمن أن يراني بعبادته غير الله فلا يصلي ليشتهر بين الناس بالتقوى، ولا يصوم ليقال: إنه صوام، ولا يزكي ليمدحه الناس ويقولوا عنه: إنه كريم، ولا يحج ليناديه الناس يا حاج، وهكذا، وماذا يعود عليه من ثناء الناس إن هو عجز عن إخلاص العبادة لله، فلم يتقرب إلى الله بها؟

بهذا الأسلوب يربي الإسلام الإرادة، فإن المعبود بحق هو الله وحده: ظاهراً وباطناً، في العلن وفي السرّ معاً، بالقلب وباللسان وسائر الحواس، وإنما يُبتغى رضا الله بالعبادة، والتزام منهج الإسلام في الأخلاق وفي السلوك، سواء رضي الناس عن هذا أم سخطوا، وسواء وافقوا عليه أم خالفوا فيه، وهل تُربى الإرادة بخير من هذا أو أسلم؟!

إن الحرب التي أعلنها ويعلمها الإسلام دائماً على النفاق وعلى الرياء -وهي حرب لا هوادة فيها- هي في حقيقتها حرب على انحلال الشخصية، وضعف الإرادة، وعلى الجبن والاستخذاء، وإن انتصار الإسلام في هذه لهو انتصار لتكامل الشخصية، وقوة الإرادة، والشجاعة والثقة في مواجهة مشكلات الحياة، والناس، والعمل، وما أعقدها وأكثرها وأحوجها إلى الشخصية الإسلامية المتكاملة!

المسئولية الاجتماعية وأثرها في تربية الإرادة

عن جرير رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله | يقول: «ما من رجل يكون في قوم، يعمل فيهم بالمعاصي، يقدر أن يغيروا عليه فلا يغيروا إلا أصابهم الله بعقاب من قبل أن يموتوا»⁽¹⁾، أخرجه أبو داود.

1- يتشدد الإسلام في النهي عن المنكر، فيحتمه على كل مسلم بما يستطيع، حتى الذي يعجز عن تغييره بيده، ولسانه؛ لأنه لا يعجزه عن تغييره بقلبه، ثم هو يعلل به كون المسلمين خير أمة أخرجت للناس؛ إذ يقول تعالى: (وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءًا نَآ أُولَٰئِكَ كَانُوا مِن بَنِي آدَمَ لَا يَفْقَهُونَ شَيْئًا وَلَا يُهْتَدُونَ) [آل عمران: 110]، فبماذا استحق النهي عن المنكر هذه المكانة وما أثره في تربية الإرادة؟

2- إن الإسلام حريص كل الحرص على سلامة المجتمع الإسلامي وعدم شيوع المنكر فيه، وبسبب هذا الحرص توعده النبي | بأشد العقاب من يجاهر بالمعصية، فقال: «كل أمي معافي إلا المجاهرين، وإن من المجانة»⁽²⁾ أن يعمل الرجل بالليل عملاً فيستره الله عليه، ثم يصبح فيقول: فعلت كذا وكذا، فيكشف ستر الله عنه وقد بات يستره ربه»⁽³⁾، وإنما كان هذا الوعيد على المجاهرة بالمعصية؛ لأنها هي الوسيلة لشيوع المعاصي، بفعل العدوى، فالمجاهر بها داع إلى ارتكابها، مشجع على مقارقتها.

وبسبب هذا الحرص كذلك أمر النبي | بالنهي عن المنكر مهما بدا يسيراً تافهاً، ومهما تكن سطوة مرتكبه وتخويفه للناس فقال عليه الصلاة والسلام: «لا يحقرن أحدكم [نفسه]⁽⁴⁾ أن يرى أمراً لله فيه مقال، فلا يقول فيه، فيقال له يوم القيامة: ما

(1) أخرجه أبو داود (4339)، وابن حبان (536/1-إحسان)، وهذا لفظه من حديث جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه.

(2) كذا في رواية، ورواية ابن السكّن والكشميهني (وإن من المجاهرة)، وعند مسلم (وإن من الإجهار)، قال الحافظ في الفتح (487/10): وأما الرواية بلفظ (المجانة) فتفيد معنى زائداً، وهو أن الذي يجاهر بالمعصية يكون من جملة المُجَان، أه، المجانة: الاستهتار بالأمر وعدم المبالاة بالقول أو الفعل.

(3) أخرجه البخاري (6069)، ومسلم (2990)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(4) سقطت من الأصل المطبوع.

منعك أن تكون قلت في كذا وكذا؟ فيقول: مخافة الناس، فيقول الله: إياي أحق أن تخاف»⁽¹⁾.

وبسبب هذا الحرص أيضاً أمر النبي | كل مسلم يرى منكراً بأن يغيره، ولم يخص بهذا الأمر مسلماً دون مسلم، فقال: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، ومن لم يستطع فبلسانه، ومن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان...»⁽²⁾.

وإذا كان التغيير باليد، وباللسان لمن عجز عن التغيير باليد، ممكن التحقيق، بل واقعاً يزاوله كثير من الناس في دائرة الأسرة، أو محيط العمل، فإن التغيير بالقلب ممكن التحقيق هو أيضاً، وإن لم يؤت ثماره المرجوة إلا بتعاون الجماعات عليه، كل في منطقة سكتها، أو في محيط عملها، وطريقته هي اتفاق كل جماعة على مقاطعة من يخرج على قانون الدين وآدابه، حتى يضطر المنكر تحت سمعها وبصرها، وإنما اعتبر التغيير بالقلب مع هذا أضعف الإيمان؛ لأنه ليس في مقدور مسلم أن يستقل به، فإن هو اضطر إلى ذلك لفساد المجتمع لم يكن لتغييره بقلبه أثره المرجو، وضاع عمله في الإنكار بقلبه والمقاطعة الفردية سدى، فلم تترتب عليه أي نتيجة.

3- ونعود فنسأل: بماذا استحق النهي عن المنكر تلك المكانة؟ إذ ما زال الجواب في نظرنا بحاجة إلى بيان.

إن درجة الرقي في أي مجتمع إسلامي تقاس بدرجة التزامه لأوامر الإسلام فعلاً، ولنواهيه تركاً، ولآدابه وأخلاقه.

وصلاح هذا المجتمع للبقاء مرتبط أوثق ارتباط بأدائه للطاعات التي أمر بها الإسلام، واجتنابه للمعاصي التي نهى عنها، وبشيوخ هذه الروح في أفراد وجماعاته.

وإذا كان الوقوع في الخطأ بين الحين والحين شيئاً في طبيعة الإنسان فإن

(1) أخرجه أحمد (73/3)، وابن ماجه (4008)، من حديث أبي سعيد الخدري ؓ.

(2) أخرجه مسلم (49)، من حديث أبي سعيد الخدري ؓ.

المجاهرة بالخطأ لون من ألوان استهتار المخطئ بالمجتمع الذي يعيش فيه، وإقرار هذا المجتمع للخطأ الذي يرتكب فيه لون من ألوان الانتحار يتردى فيه، ويقضي به على نفسه، وإذن فلا سبيل لبقاء هذا المجتمع إلا بسهر كل فرد من أفرادها على حمايته والذب عنه، والكفاح في سبيله، وإنما يكون هذا بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

4- هي المسئولية الاجتماعية إذن تلك التي يحتمها الإسلام باسم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وعلى كل مسلم قدر من هذه المسئولية تحدده طاقته.

ومن هنا يستمد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مكانته في منهج الإسلام لتربية الإرادة، فإن حرص المسلم على أداء هذا الواجب يحمله على اليقظة والوعي لكل ما يقع في المجتمع، ويحفّزه إلى السهر على القيم الدينية - وبخاصة ما يتصل منها بالمجتمع السلوكي- ويولد فيه الغيرة على أحكام دينه وشريعة هذا الدين.

وهذا الحرص وما يترتب عليه يقيم من المسلم حارساً على المجتمع مسئولاً أمام نفسه وأمام الله عن كل ما يقع فيه، ومن هذا الإحساس بالمسئولية عن الجماعة تجد إرادة المسلم مدداً لا ينفد لقوتها التي ستزداد يوماً بعد يوم، فإذا هي في النهاية الحاكمة، والمسيطرة، لا على صاحبها فحسب، ولكن على المجتمع كله.

5- لا يقال: إن الله ﷻ قد أعفى من واجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حين قال: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ) [المائدة: 15]، فإن المراد بالضالين في الآية الكفار لا عصاة المؤمنين، والمراد بالضلال فيها خصوص الكفر لا مطلق العصيان؛ إذ الآية التي قبلها تقول في الكفار: (وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَّلُوهُمْ لَا يَتْلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ) [المائدة: 104]، وقد كان بعض

المؤمنين قبل نزول الآية يتحسر على أن أهله لم يؤمنوا كما آمن، فقل لهم: الزموا إصلاح أنفسكم، فلن يضركم بقاء⁽¹⁾ آبائكم أو أبنائكم على الكفر مادمتم قد دعوتموهم إلى الإيمان.

ولهذا روى قيس بن أبي حازم عن أبي بكر رضي الله عنه أنه قال: «يا أيها الناس، إنكم تقرأون هذه الآية: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ) [المائدة: 105]، وإنكم تضعونها على غير موضعها وإني سمعت رسول الله | يقول: «إن الناس إذا رأوا المنكر فلم يغيروه أوشك الله أن يعمهم بعقابه»⁽²⁾.

ونحسب أن السبب في الوعيد بعموم العقاب هنا، كما في الحديث الذي بدأنا به⁽³⁾ هذا الموضوع، هو أن الخطأ قد وقع من الجميع: من مرتكب المعصية مجاهراً بها، ومن المجتمع الذي سكت عليها، ورضيها ولم ينكرها، وبعبارة أخرى: أخطأ مرتكب المنكر بارتكابه له، وأخطأ الساكتون عليه المقرون له بعدم الإنكار عليه، أو بعدم تغيير المنكر.

ومن هذا الوعيد على ترك المنكر حتى يشيع ينبع⁽⁴⁾ منهج الإسلام هنا لتربية الإرادة.

(1) في الأصل المطبوع «بكاء»!

(2) سبق تخريجه.

(3) في الأصل المطبوع: «بدأناه» ولعل الصواب ما أثبت.

(4) في الأصل المطبوع «يتبع» ولعل الصواب ما أثبتناه.

التوبة ومكانها في منهج الإسلام لتربية الإرادة

عن أنس بن مالك رضي الله عنه، عن النبي ﷺ | قال: «كل بني آدم خطاءون، وخير الخطائين التوابون»⁽¹⁾، أخرجه أحمد وأبو داود والترمذي بإسناد صحيح.

1- ما هي التوبة؟ ولماذا فرضت على كل مسلم وطلب إليه تجديدها بين الحين

والحين؟ وما مكانها في منهج الإسلام لتربية الإرادة؟

إن رسول الله ﷺ | يقرر أنه يتوب إلى الله في اليوم أكثر من سبعين مرة، حيث يقول: «والله إنني لأستغفر الله وأتوب إليه في اليوم أكثر من سبعين مرة»⁽²⁾، وقد أخرج هذا الحديث البخاري، برواية أبي هريرة رضي الله عنه.

وابن عمر رضي الله عنهما، يقول: «إن كنا لنعدُّ لرسول الله ﷺ | في المجلس الواحد مائة مرة: «رب اغفر لي وتب عليّ، إنك أنت التواب الرحيم»⁽³⁾، وقد أخرج أبو داود والترمذي بسند صحيح.

ويشرح رسول الله صلوات الله وسلامه عليه سر إكثاره من التوبة، وتجديدها في اليوم الواحد أكثر من سبعين مرة، حيث يقول: «إنه ليغان على قلبي، وإني لأستغفر الله في اليوم مائة مرة»⁽⁴⁾، وقد أخرج مسلم وأبو داود والترمذي، برواية الأغر المزني رضي الله عنه.

وإذا كان معنى الغين لغة: الغيم، وكان المراد به في هذا الحديث ما يشغل عن ذكر الله من عوارض الحياة..

وإذا كان هذا هو حال رسول الله ﷺ | وإحساسه كما حكم على نفسه، مع أنه معصوم- فكيف يكون حالنا نحن، مع انغماسنا في شواغل الحياة، وانصرافنا بها عن الطاعة الواجبة لله؟

(1) أورده بهذا اللفظ الغزالي وحده في «الإحياء» (44/4) وزاد: «المستغفرون»، وأخرجه أحمد (198/3)، والترمذي (2499) وقال: غريب، وابن ماجه (4251)، من حديث أنس رضي الله عنه، ولفظه عندهم: «كل بني آدم خطاء، وخير الخطائين التوابون».

(2) أخرجه البخاري (6307)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(3) أخرجه أبو داود (1516)، والترمذي (3434)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(4) أخرجه مسلم (3702)، من حديث الأغر المزني رضي الله عنه.

من أجل هذا قال رسول الله | : «كل بني آدم خطاءون، وخير الخطائين التوابون»⁽¹⁾.

2- وإذن، فالتوبة هي ذلك الإحساس الذي يعقب الوقوع في المعصية، ويختلط فيه الندم على اقترافها بالإصرار على عدم الرجوع إليها، أو هي تلك الحال التي يجد فيها المسلم نفسه إثر وقوعه في معصية، هي يقظة القلب المؤمن بعد غفلة، وهي ثورة الضمير المسلم بعد ركود، لكنها الثورة التي تدفع إلى أمام، واليقظة التي لا تدع محاسبة النفس على ما فرط منها، ولا تسمح لها ما استطاعت بالعودة إلى مثله!

3- وإنما فرضت التوبة على كل مسلم لتقبله من عثراته، فإنه مطالب بالسير ما دام دمه ينبض في عروقه وفي طريق الحياة الطويل الذي يختلط فيه العمل للدنيا والعمل للآخرة لا يسلم السائر من عثرة بل عثرات في كل مرحلة، وفي كل يوم، ثم هو محتاج إلى أن يعاود السير ويواصله ليحقق الغاية من حياته، لن يتسنى له هذا إلا إذا تخفف من ذلك الحمل الثقيل الذي ناء به كاهله، وطريقه إلى هذا هو التوبة لا غيرها.

لكن التوبة لن تقبل منه إلا إذا بادر إليها، فور وقوعه في المعصية⁽²⁾، وكان صادق العزم على عدم العودة إلى مثل ما وقع فيه، ومن هنا كان أثرها في تربية الإرادة.

4- إن التوبة تتعهد إرادة الإنسان بالتربية بما تقوم عليه من ندم، فإن الندم إحساس عميق بالحياء من الله، وبالأسف على ما فرط النادم في جنبه، وبالأسى على ما ورطت فيه الإنسان نفسه من خطأ.

(1) سبق تخريجه.

(2) هذا مظنة القبول، ولا يتوقف عليه قبول التوبة، والتوبة تقبل في كل وقت متى استجمعت شروطها وكانت قبل الغررة.

وتتعهد التوبة إرادة الإنسان بالتربية بما تقوم عليه من إصرار، فإن الإصرار على تجنب الخطأ شحذ للإرادة وتقوية لها حتى تهزم جميع قوى النفس.

وإنما تجيء التوبة بعد الوقوع في الخطأ، لتصدع الرأب، وتعين على استئناف السير في طريق الحياة، وبقدر ما يحتاج المسلم إلى أن يواصل العمل والكفاح، يحتاج إلى التوبة، لتتعهد إرادته بالتربية والتقوية، وتعدّه⁽¹⁾ لرسالته في الحياة.

(1) في الأصل المطبوع: «وتعده».

خاتمة المطاف

1- والآن يا أخي القارئ، بعد هذه الجولة القصيرة في ذلك الميدان الرحيب هل رأيت معي بعض الأمثلة، لبعض الخطوات، في منهج الإسلام لتربية الإرادة؟

إن هذا المنهج يتجلى في عقيدة المسلم، وعباداته، ومعاملاته، كما يتجلى في خطة سلوكه، فلو ذهبنا نتتبع مظاهره في الإسلام، لأعجزنا تتبعها، ومحاولة إحصائها.

وإن الله ﷻ ليجمله أدق إجمال إذ يثني على عزم الأمور، ويدعو إليه، ويأمر به، في أكثر من آية في كتابه الكريم، حيث يقول: (أَنَّهُمَا أَسْتَحَقَّ إِثْمًا فَآخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأُولَايْنِ فَيَقْسِمَانِ بِاللَّهِ لَشَهِدْنَا أَحَقُّ مِن شَهِدَتِهِمَا وَمَا أَعْتَدْنَا إِنَّا إِذَا لَمِنَ الظَّالِمِينَ ﴿١٧﴾ ذَلِكَ) [آل عمران: 186].
(عَلَيْهِمُ الْأُولَايْنِ فَيَقْسِمَانِ بِاللَّهِ لَشَهِدْنَا أَحَقُّ مِن شَهِدَتِهِمَا وَمَا أَعْتَدْنَا إِنَّا إِذَا لَمِنَ الظَّالِمِينَ ﴿١٧﴾ ذَلِكَ أَذَى أَنْ) [لقمان: 17].

(وَجِهَهَا أَوْ يَخَافُوا أَنْ تُرَدَّ أَيْمُنُهُمْ بَعْدَ أَيْمَانِهِمْ) [الشورى: 43].

وهل عزم الأمور إلا الإرادة؟ وهل يستغني الإنسان عن الإرادة في حياته أو يعيش بدونها لحظة؟

2- على أنا لا نجد هنا بدءاً من التفرقة بين الإرادة والرغبة، وبين الإرادة والتمني، وبين الإرادة وأحلام اليقظة، فإن الإرادة قوة دافعة إيجابية، خلقة، أما الرغبة والتمني وأحلام اليقظة فهي بضاعة العاجز، وهي حيلة الضعيف، يلجأ إليها ويعوذ بها كلما هاله تخلفه عن زملائه وأفرعه فشله في حياته.

إن الفرق الجوهرى بين إنسان ناجح في حياته وإنسان فاشل فيها، هو أن الناجح إنسان عرف كيف يريد، فحدد منذ البداية رسالته في حياته، ورسم الخطة لتحقيق هذه الرسالة، ثم شحذ إرادته فاستخرجت قواه، وكفلت له

الوصول في النهاية إلى غايته، أما الفاشل فلم يحدد لحياته غاية، ولم يسر فيها وفق خطة مدروسة هادفة؛ لأنه عاش بلا إرادة، فبدد قواه، وأنفق أيامه ولياليه في لهو وعبث، أو في عمل هو أشبه ما يكون باللهو والعبث، وكانت نتيجة حياته أنه عاش وكأنه لم يولد، ثم مات وكأنه لم يعيش.

3- ولا نحاول هنا إجمال ما أسلفنا تفصيله، فإنه أمر يطول، فوق أنه لا حاجة إليه، لكننا نحب أن ننبه على أن الإسلام لم يغفل الإرادة في شيء مما شرعه، فقد تعهدا بالتربية والتوجيه في كل ما طالب بفعله، وكل ما نهى عن القرب منه، وأمدّها بالقوة في العقيدة التي ينبني عليها، وفي العبادات التي فرضها أو ندب إليها، وفي المعاملات التي حاطها بقيود تجعلها مثالا لأرقى ما عرفه الإنسان، وفي الأخلاق التي أفنى الفلاسفة أعمارهم في الدعوة إليها ثم لم يصلوا مع هذا إلى بعض ما وصل إليه منها. فهل يعقل المسلمون هذا؟ وهل يتدبرونه؟

نسأل الله لنا ولهم الهداية والتوفيق، إنه نعم المولى ونعم النصير.

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
- مقدمة د. علي السالوس.....	5
- مقدمة د. محمد يسري	7
- ترجمة المؤلف	9
- تمهيد	11
- إنما الأعمال بالنية	17
- ألا وهي القلب	25
- إنما تركها من جراي	34
- وضع عن أمتي	39
- فزع إلى الصلاة	44
- تطهرهم وتزكهم بها	47
- الصيام وتربية الإرادة	51
- الحج وتربية الإرادة	55
- الأخلاق الإسلامية وتربية الإرادة	58
- عجبًا لأمر المؤمن	63
- الحرب على النفاق وأثرها في تربية الإرادة	69
- المسؤولية الاجتماعية وأثرها في تربية الإرادة	73
- التوبة ومكانها في منهج الإسلام لتربية الإرادة	77
- خاتمة المطاف	80